

فوائد

أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف^٧

(٢٧٠ - ٣٥٩)

الجزء الثالث

انتقاء الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدراقطني^٧
رواية الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني^٧

تخریج^٧

أبي عبد الله محمود بن محمد الحساد

(١٣٧٤هـ - ؟)

دار القاسم

الرياض

حقوق النشر محفوظة
النشرة الأولى ١٤٠٨ هـ

وزارة الثقافة

الرياض - المملكة العربية السعودية
ص ب ٤٢٥٠٧ - التوزيع البريدي ١١٥٥١ - هاتف ٤٩١٥١٥٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره .
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
أما بعدُ

(وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافِئُمْ فِي الْمِعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا) (سورة الأنفال: الآية ٤٢) .

هكذا قصة هذا الجزء . . على قدر: ولا أقول صدفة ولا مصادفة، بلا تدبير مني، فقد كنتُ أوكلتُ أمر نسخه عن المصورة المحفوظة بالرياض عن النسخة الخطية بمكتبة البسام - إلى بعض الشباب ليعمل على تخريجها، فعلق على أقلها تعليقاً موجزاً وترك أكثرها لي فقامت به، وأذنتُ له بنشرها، وكان ذلك قبل ما يزيد على سنتين، فلما مضت هذه المدة وقد تصرمت الحبال بيني وبينه وبعدت الشقة ولما تنشر، خشيتُ الإثم في ترك نشرها، وأشفقت على نفسي فيما أنفقته من وقت، فنظرت فيها نظرة عجلى، وأفردتها عن أي كلام لغيري إذ لم أجد في مثله فائدة، وأعدتُ نسخ الأصل .

فأنت ترى أنها لو كانت لي من بدء الأمر ما كانت لتكون هكذا، فقد عملت فيها بدءاً (مشرفاً) ثم وجدتُ أنه مما لا يليق مع ما سطرته أن تُنسب لغيري على أنها ليست مما أرضاه تخريجاً، وهذا عذري، وفي العمر مُستدرك إن شاء الله تعالى، والله المستعان .

وكتب أبو عبدالله

لإحدى عشرة خلت من ذي القعدة

سنة ست وأربعمائة وألف

ترجمة المصنّف

الإسم:

محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق.

الكنية:

أبو علي.

اللقب:

ابن الصوّاف البغدادي.

المولد:

سنة سبعين ومائتين.

الشيوخ:

كثيرون منهم: جعفر الفريابي وعبدالله بن أحمد بن حنبل.

العلم:

قال الدارقطني: (ما رأيت عيناى مثله... .) قال ابن أبي الفوارس: (ثقة مأمون ما رأيت مثله في التحرز).

التلاميذ:

أبو نعيم الأصبهاني وأكثر عنه في الحلية وغيرها، وأبو بكر البرقاني وابن أبي الفوارس وغيرهم.

الوفاة:

في شعبان سنة تسع وخمسين وثلاثمائة عن تسع وثمانين سنة.

التراجم:

- | | |
|----------------|----------------------|
| العبر (٣١٤/٢) | سير النبلاء (١٨٤/١٦) |
| الأنساب (٩٩/٨) | تاريخ بغداد (٢٨٩/١) |
| الوافي (٤٤/٢) | المنتظم (٥٢/٧) |
| | الشذرات (٢٨/٣) |

تنبیه:

اشتهر بالصوّاف كثير، وكذلك بأبي علي الصوّاف منهم عبدالصمد بن محمد وغيره، وانظر الأنساب.

فوائد

أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف^٧

(٢٧٠ - ٣٥٩)

الجزء الثالث

انتقاء الحافظ أبي الحسن علي بن^٧ عماد راقصيني
رواية الحافظ أبي نعيم أحمد بن^٧ عبد الله الأصبهاني^٧

تخریج^٧

أبي عبد الله محمود بن محمد الحساد

(١٣٧٤هـ - ؟)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وحسبي الله ونعم الوكيل

أخبرنا الأخوان: أم هانئ عفيفة وأبو عبدالله محمد ابنا أحمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله الفارقي بقراءتي عليهما في شهر شعبان سنة خمس وتسعين وخمسمائة قالا:

ثنا أبو طاهر عبدالواحد بن محمد بن أحمد بن الهيثم الصبّاغ بقراءة والدنا عليه في سنة سبع عشرة وخمسمائة.

ثنا الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني.

ثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق الصوّاف.

١ - حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي ثنا الحسين بن محمد بن بهرام أبو أحمد المروزي ثنا شيبان عن قتادة قال: وحدّث أنس بن مالك قال: قال نبي الله - صلى الله عليه وسلم:

إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم قال: يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟! .

فأما المؤمن فيقول:

أشهد أنه عبد الله ورسوله .

قال: فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً

من الجنة .

قال نبي الله - صلى الله عليه وسلم:

فيراها جميعاً ويُفسح له في قبره سبعون ذراعاً ومِئلاً عليه [نوراً] إلى

يوم يُبعثون .

١ - ● رواه عن قتادة جمع منهم:

١ - شيبان بن عبدالرحمن النحوي:

● رواه أبو نعيم ها هنا، ورواه البيهقي في (إثبات عذاب القبر/١٦) عن الحاكم

عن محمد بن إسحاق الصغاني عن الحسين به عن قتادة قال: حدثنا أنس .

وهذا إسناد صحيح، وفيه فائدة تصرّيح قتادة فهو مدلس، وهو متابعة قوية

للحربي .

● ورواه مسلم في صحيحه عن عبد بن حميد في مسنده، ورواه النسائي كلاهما

من طريق يونس بن محمد المؤدّب عن شيبان به .

٢ = سعيد بن أبي عروبة: وهو من أثبت الناس في قتادة، ومن طريقه رواه البخاري (١٣٣٨ و ١٣٧٤) ومسلم وأحمد (١٢٦/٣ و ٢٣٣ و ٢٣٤) وأبو داود (٣٢٣١) وابن أبي عاصم في السنة (٤١٥/٢ و ٤١٦) والآجري في الشريعة (٣٦٥) والبيهقي في إثبات عذاب القبر وفي السنن كذلك (٨٠/٤).

٣ - شعبة: وهو من أثبت الناس في قتادة وإذا روى عنه فلا يروي عنه إلا ما سمع لا ما دلّس على أنه قد سبق أنه صرّح. رواه ابن حبان في صحيحه (٤٩/٥/ترتيب).

● وله شواهد من حديث:

١ - أبي هريرة عند الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه (٤٨/٥/ترتيب) وابن جرير وابن أبي عاصم في السنة (٤١٦/٢) والبيهقي في الاعتقاد (٢٢١) وإثبات عذاب القبر، والحاكم ونسبه السيوطي في (شرح الصدور) إلى رواية ابن أبي شيببة والطبراني في الأوسط، ونسبه في الفتح (٢٠٦/٣) إلى البزار.

٢ - البراء بن عازب عند أحمد (٢٨٧/٤ و ٢٩٥ و ٢٩٦) وأبي داود (٤٧٥٣) والحاكم (٣٧/١ و ٤٠) وصححه، والبيهقي في الاعتقاد والقبر، والآجري في الشريعة (٣٧٠ - ١٦٦٧).

٣ - جابر بن عبد الله عند أحمد (٣٤٦/٣) وابن أبي عاصم (٤١٩/٢).

٤ - أبي سعيد الخدري عند أحمد وابن أبي عاصم (٤١٧/٢).

● والحديث له طرق وشواهد كثيرة فانظر:

- جامع الأصول (١٧٣/١١ - ١٧٩).

- ابن كثير عند آية (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ) (سورة إبراهيم: الآية ٢٧).

- الروح لابن القيم.

- الآيات البينات للألوسي بحاشية الألباني - حفظه الله.

٢ - وبإسناده عن أنس عن أبي موسى الأشعري قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم:

مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة: طعمها طيب وريحها طيب.

ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة: طعمها طيب ولا ريح لها.

ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة: طعمها مرّ وريحها طيب.

ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة: طعمها مرّ ولا ريح لها.

٢ - ● رواه عن قتادة جمع منهم:

١ - شيبان.

٢ - شعبة عند ابن ماجه (٢١٤).

٣ - أبو عوانة عند البخاري ومسلم.

٤ - أبان بن يزيد عند أبي داود والبعوي في شرح السنة.

٥ - همام بن يحيى عند أبي نعيم في الحلية (٥٩/٩).

وغيرهم.

ومداره فيما وقفت عليه على رواية قتادة، وقد خرّجته مفصلاً في مستخرجي على صفة النفاق للفريابي.

٣ - ثنا إسحاق ثنا الحسين ثنا شيبان عن قتادة قال: سمعت أبا
نضرة يحدث عن سمرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
إنّ منهم من تأخذه النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه،
ومنهم من تأخذه إلى حنجرتهم، ومنهم من تأخذه إلى ترقوته.

٣ - [أبو نضرة اسمه المنذر بن مالك، والإسناد صحيح، وهو عن قتادة من طرق:

1 - شيبان: رواه عنه:

● حسين المروزي ومن طريقه المصنّف ها هنا عن إسحاق الحربي عنه، ورواه
أحمد (١٠/٥ و ١٨) عن حسين به.

● يونس بن محمد ومن طريقه رواه مسلم وأحمد وابن أبي عاصم (٤١١/٢).

2 - سعيد بن أبي عروبة: ومن طريقه رواه مسلم وأحمد وابن أبي عاصم
والطبراني في الكبير (٢٨٢/٧).

3 - سعيد بن بشير: وقد اختلف عليه فيه:

● فرواه الطبراني في الكبير (٢٨٢/٧) من طريق أبي الجماهر محمد بن عثمان عنه
به.

● ورواه (٢٥٨/٧) وابن أبي عاصم في السنة (٤١٢/٢) كلاهما من طريق
هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن
سمرة. وكلاهما لا يصلح إلى سعيد فأبو الجماهر ثقة لكن رواه عنه أحمد بن
محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي شيخ الطبراني ترجمه ابن عساكر (٨٣/٢) -
٨٤/ التهذيب) وفيه مقال، والسند الآخر فيه هشام فيه مقال والوليد كذلك، ولو
صح إلى سعيد ما صح فسعيد فيه مقال.

٤ - وبه عن قتادة قال :
يوم وليلة إذا أدخل القدمين طاهرتين .

٤ - ● إسناده صحيح .

وهو في وقت المسح على الخفين والجوربين للمقيم .
وروى ابن أبي شيبة (١٨٢/١) عن ابن عليّة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن
موسى بن سلمة عن ابن عباس قال : يمسخ المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن
وللمقيم يوم وليلة .
وروى (١٨٨/١) عن هشيم أخبرنا يونس عن الحسن ، وشعبة عن قتادة عن
سعيد بن المسيب والحسن أنها قالا : يمسخ على الجوربين إذا كانا صفيقين .
وعن وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أنه كان يمسخ على الجوربين . وروى
عبدالرزاق (٢٠٠/١) عن معمر عن قتادة عن أنس به .
وانظر مصنف ابن أبي شيبة (١٧٥/١ - ١٩٠) ومصنف عبدالرزاق (١٩١/١ -
٢١١) .

٥ - ثنا أحمد بن يوسف ثنا القاسم ثنا إسحاق بن منصور عن جعفر الأحمر عن عطاء بن السائب عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
اللهم اغفر للأَنْصار ولأبنائ الأَنْصار ولأبنائ الأبناء الأَنْصار ولنساء الأَنْصار.

٥ - ● حديث أنس:

رواه الترمذي في المناقب من جامعه وقال: (حسن غريب)، ورواية الترمذي عن القاسم بن زكريا به مثل إسناد المصنف، فهذه متابعة قوية لأحمد بن يوسف تابعه الترمذي عن القاسم، وعطاء فيه مقال مشهور وقد توبع عند البخاري في صحيحه والتاريخ الكبير (٣٤٩/٦) ومسلم (٢٥٠٧) وأحمد في مسنده (١٣٩/٣) و١٥٦ و١٦٢ و٢١٣ و٢١٧) وفي فضائل الصحابة (١٤١٠ و١٤٤٢ و١٤٤٣) والطبراني في الكبير (٢٢٧/١ - ٢٢٨) تابعه جمع منهم إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة وأبو بكر بن أنس وأم الحكم وابن سيرين وأبو قلابة. ورواه النسائي في فضائل الصحابة (رقم ٢٤٥ والأطراف ٣١٨/١) من طريق قتادة عن أنس.

● وأما حديث زيد بن أرقم فقد رواه مسلم (٢٠٥٦) وأحمد في الفضائل (١٤١٩) و١٤٢٦ و١٤٦٢) والمسند (٣٦٩/٤ - ٣٧٤)، وقد يكون هو أصل حديث أنس سمعه منه أنس على احتمال قد يَضْعَف أو يقوى ذلك أن أحمد رواه في الفضائل (١٤٦٢) عن النضر بن أنس قال: مات لأنس ولد فكتب إليه زيد بن أرقم إن رسول الله ﷺ قال - فذكره.

ورواه ابن عرفة في جزئه (٨/أ نسخة ليدن) من طريق علي بن زيد عن أبي بكر بن أنس قال: (كتب زيد بن أرقم إلى أنس بن مالك يعزیه بمن أصيب من ولده وقومه يوم الحرة وكتب إليه وأبشرك ببشرى من الله سمعت رسول الله ﷺ) فذكر الحديث.

● وفيه ذكر القرون الثلاثة.

٦ - ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجعل فص خاتمه نحو بطن كفه، ثم بداله فتزعه عنه فوضعه، وكان إذا أراد أن يتختم نادى به.

٦ - ● رواه أبو نعيم أيضاً في الحلية (٨/١٩٨/ عبدالعزيز) عن الصواف بإسناد آخر: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبدالرزاق أنبأنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يضع فصّ خاتمه في بطن الكف.

- حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا إسحاق بن سليمان أخبرنا عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن فصّ خاتم رسول الله ﷺ كان في بطن كفه. رواه عن نافع غير عبدالعزيز جماعة].

يعني أن عبدالعزيز - وفيه مقال - لم يتفرد به.

ومحمد بن أحمد بن الحسن هو الصواف.

● وحديث عبدالعزيز عن نافع رواه عن عبدالعزيز جماعة منهم:

١ - خلاد بن يحيى ها هنا.

٢ - عبدالرزاق بن همام.

٣ - إسحاق بن سليمان وسبقا من رواية أحمد.

٤ - علي بن نصر الجهضمي عند أبي الشيخ في الأخلاق (ص ١٢٧). ولفظه:

(كان يتختم في يساره ويجعل فصه في باطن كفه).

٥ - ابن المبارك عند أبي الشيخ (ص ١٢٩)، ولفظه:

(كان ﷺ يتختم في يمينه ويجعل فصه مما يلي كفه). وهذا أثبت، غير أن الذهبي

قال في السيرة (ص ٣٥٢):

(صح أن ابن عمر كان يتختم في يساره)، وابن عمر هو راوي هذا الحديث.

● ورواه جماعة عن نافع عند البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه =

- = وأحمد (١٨/٢) والطبراني في مسند الشاميين (٢٤٩) وابن جميع في معجمه (١٠٩) و (١١٨) وأبي الشيخ في الأخلاق (ص ١٢٩) وغيرهم.
- وانظر الفتح (٣٢٦/١٠ و ٣٢٧) والتمهيد (١٧/١٠٧ - ١١٥).
- وقوله: (فنزعه عنه فوضعه وكان إذا أراد أن يختم نادى به) رواه الترمذي في الشمائل (٨٣) وأبو الشيخ في الأخلاق (ص ١٣٠) من حديث أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن نافع به وفيه (يختم به ولا يلبسه).
- ورواه مسلم والنسائي (٨/١٥٠ - ١٥١) بنحوه من حديث أنس.
- وفي الخاتم سنن عديدة يحتاج بيانها إلى تفصيل، منها:
- ١ - موضع الخاتم: اليد اليمنى أو اليسرى، وأي أصابع اليد.
 - ٢ - وضع الخاتم: ظاهر الكف أو بطنه والأخير أولى للحديث.
 - ٣ - نقش الخاتم: لا ينقش عليه (محمد رسول الله)، ويحرم نقش صور ذوات الأرواح عليه، ويكره نقش ما فيه اسم الله جل وعلا.
 - ٤ - مادة الخاتم: يحرم اتخاذه من ذهب للرجال وفي النساء نظر، ومن حديد لهما. ثم فضه: هل يكون فضة أو حيشي أو حديد ملوي عليه فضة والأول أصح والأخير ضعيف. وروى الرامهرمزي في المحدث (٥١٥) من حديث أنس رفعه أنه كره أن يجعل فص الخاتم من غيره - وإسناده ضعيف.
 - ٥ - سبب اتخاذ الخاتم:
- للختم به فلذلك يختم به ولا يلبسه كما صح عن ابن عمر.
 - ويكره اتخاذه للزينة عند الرجال لأن ذلك ليس من شأنهم.
 - ويحرم اتخاذه علامة على الخطبة والزواج كما يفعل عامة المتمسلمين اليوم.
- وقال عطاء بن أبي رباح التابعي الإمام رحمه الله لما سُئِلَ عن لبس الخاتم: ما أنا بقاض ولا سلطان. رواه الرامهرمزي في المحدث (ص ٤٩٥).
- وَرُوِيَ مَرْفُوعاً نَحْوَ ذَلِكَ: (نَهَى عَنِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ) رواه أبو داود والنسائي، وإسناده ضعيف.
- ٦ - الزكاة فيه إذا بلغ النصاب، ومن قال لا زكاة فقوله مرجوح.
- هذا خلاصة ما في هذا الباب، وقد نُشِرَ بعد سطر هذه الكلمات لابن رجب كتاب مفرد في ذلك سُمِّيَ أحكام الخواتيم.

٧ - وبإسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع هذين
الركنين اللذين عند الحجر.

٧ - ● رواه أحمد (١٨/٢) وأبو داود (١٨٧٦) والنسائي (٢٣١/٥) كلهم من حديث
يحيى بن سعيد عن عبدالعزيز عن نافع.

وهذه متابعة قوية لخالد بن يحيى.

ورواه أبو نعيم في الحلية (١٩٦/٨) من حديث أبي نعيم الفضل بن دكين عن
عبدالعزیز به.

● وقد توبع عبدالعزيز بن أبي رواد، تابعه جماعة عن نافع منهم:

١ - عبيدالله بن عمر بلفظ: (كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني) عند
مسلم والنسائي (٢٣١/٥ و ٢٣٢).

٢ - أيوب السخيتاني عند النسائي (٢٣٣/٥).

● وكذلك رواه عن ابن عمر جماعة غير نافع منهم:

١ - سالم بن عبدالله عند النسائي (٢٣٢/٥).

٢ - عبيد بن جريج عند مسلم (١١٨٧) والنسائي (٢٣٢/٥) وأبي داود
(١٧٧٢).

● وروى البخاري ومسلم ومالك وأبو داود وابن طهمان (١٣٠ و ١٣١) عن
سالم أن عبدالله بن محمد بن أبي بكر أخبر ابن عمر عن عائشة قال لها رسول الله
ﷺ:

ألم تري إلى قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم - الحديث وفيه:
قال ابن عمر حين سمع ذلك منه . . . ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين
اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم.

● وفي مسح الركنين الآخرين قول لبعض الصحابة - رضي الله عنهم: لا يصح =

= بعضه، ولا ينهض ما صح منه على الاستدلال، إذ لو كان في الأمر سعة ما داوم رسول الله ﷺ على ترك مسحها، وهذا بين، ولا يسع المسلم غير الوقوف مع السنة إثباتاً ونفيًا، ولا يجوز له أن يُحدث شيئاً في الدين بغير نص صحيح. وانظر القري للمحب الطبري (٢٨٧ - ٢٩٠) وجامع الأصول لابن الأثير (١٧٥/٣ - ١٨١) والتمهيد لابن عبد البر (١٠/٥٢ - ٥٤).

● وأهل القبور في زماننا - بل قبله بأزمان - ضاهوا مناسك الحج بما يفعلونه عند قبورهم من تمسيح أركانها وتقبييل أستارها وجدرانها وعتبات أبوابها، وقد ثبت عن أحمد (السير ١١/٢٢٥) أن رجلاً جاءه فمسح على يده فغضب وجعل ينفض يده ويقول: عمّن أخذتم هذا؟!.

إنهم يفعلون هذا بكل البيت وليس بأركانه فقط، بل بالمسجد، بل بمكة كلها حتى يجمع بعضهم من أحجارها للتبرك بها في بلده، بل بقبور الصالحين، بل بقبور الجاهلين والمجهولين. وإنما سهّل لهم ذلك الشرك ودّهم عليه وأعانهم فيه أئمة الضلال المنسوبون زوراً إلى العلم والدين ورحم الله ابن تيمية كان فرقاناً فبين للناس ما ضلوا عنه في أمر القبور وغيرها مما جعلوا فيه زلات العلماء ديناً والله المستعان.

● وقد قال الذهبي في السير (١١/٢١٢): (ثبت أن عبد الله - يعني ابن أحمد - سأل أباه عمّن يلمس رمانة منبر النبي ﷺ ويمس الحجرة النبوية فقال: لا أرى بذلك بأساً).

ساقه الذهبي مساق الإنكار على من يرى خلافه.

وأخطأ الذهبي في ذلك أخطاء بل خطايا:

فأولها: أن الحججة إنما هي في الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح لا في قول عالم مُفرد أو زلة عالم ومن لا يزل، وليس في الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح دليل على صحة ما نُسب إلى أحمد - رحمة الله تعالى عليه، بل قطع عمر - رضي الله عنه - شجرة الرضوان وعمى الله مكانها على الصحابة ونهى عمر عن تتبع آثاره ﷺ وذلك واضح بين.

وثانيها: أن ذلك لم يثبت عن أحمد كما زعم الذهبي قولاً واحداً، بل ثبت عنه خلافه مما ساقه هو (ص ٢١٢) من الإنكار على من مسح على يده وقال: عمّن =

.....

= أخذتم هذا؟! ثم على تقدير ثبوته فهو مذهب له في حق النبي ﷺ وحده كما رأى جواز الخلف به، وهذا مذهب مرجوح بل مردود.

وثالثها: أن ذلك لا يثبت أيضاً الآن إذ إن المنبر والرمانة والحجرة. ليست هي مما مسَّته يده ﷺ حتى يقال: يمَس ما مسه ﷺ، بل قد تغيرت، ولو كان فما فعله الصحابة رضي الله عنهم أبداً من كان منهم مقيماً بالمدينة أو وارداً عليها.

ورابعها: أن ذلك إن ثبت - ولا يثبت - فلا يجوز تعميمه على غير الرسول ﷺ إلا بنص صحيح، وهيئات أن يجد ذلك النص أو المنصوص عليه فيه.

وللذهبي - عفا الله عنه - زلات في سيره فاجتنبها لا تهلك بزلات العلماء.

٨ - وبه عن ابن عمر رضي الله (عنه) قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة.

٨ - ● رواه أبو نعيم أيضاً في الحلية (١٩٦/٨/عبدالعزیز) قال: حدثنا محمد بن أحمد (هو الصوّاف) ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد ثنا عبدالعزیز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

إن الرؤيا الصالحة جزء من تسعين (؟) جزءاً من النبوة.

● ثم قال:

هذه الأحاديث صحاح متفق عليها من حديث نافع روتها الأئمة: مالك وأيوب وعبيدالله بن عمر وغيرهم).

● ولم ينفرد بها عبدالعزیز، بل تابعه عن نافع جماعة منهم:

١ - عبيدالله بن عمر عند أحمد ومسلم وأبي الطاهر في جزئه (١١٨).

٢ - الليث بن سعد.

٣ - الضحاك بن عثمان عند مسلم.

٤ - أسامة بن زيد عند أبي الطاهر الذهلي في جزئه (١١٨).

● وهو متواتر باختلاف حدّ هذا الجزء:

- (جزء من النبوة) عن جابر عند أحمد (٣/٣٤٢).

- (جزء من أربعين) عن أبي رزين عند أحمد (٤/١٠ و ١٢ و ١٣) والبخاري في التاريخ الكبير (٨/١٧٨).

- (جزء من خمسة وأربعين) عن أبي هريرة عند مسلم (٢٢٦٣).

- (جزء من ستة وأربعين) عنه عند أحمد (٢/٢٣٣ و ٢٦٩ و ٣١٤ و ٣٦٩ و ٥٠٧)، والبخاري في الصحيح والتاريخ الكبير (٧/٢) ومسلم (٢٢٦٣).

وعن أنس عند أحمد (٣/١٢٦ و ١٤٩ و ١٨٥) والبخاري (٦٩٩٤ و ٦٩٨٣) =

= وعن أبي رزين عند أحمد (١٠/٤ و ١٢ و ١٣).
وعن أبي أيوب عند مالك (٩٣٥/٢) والبخاري.
- (جزء من تسعة وأربعين) عن ابن عمرو وأنس عند أحمد
(١٧/٢٢٧/الترتيب).

- (جزء من خمسين) عن العباس عند البخاري في الكبير (٢/٧).
- (جزء من سبعين) عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة عند أحمد (١/٣١٥
و ٢/٣٤٢) وبعضها عند مسلم.
وانظر الفتح (١٢/٣٦٢ - ٣٦٨).

● وفي رواياته عند البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة:
(رؤيا المؤمن أو المسلم أو الرجل الصالح).
فاتبه، فأثبت صلاح المرء باتباعه الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح، ثم بعد
ذلك تكلم عن رؤياه، لا العكس، فليست الرؤيا الصادقة بدليل على صلاح
صاحبها، ولا هي كذلك بالدليل الشرعي، وليس بعيد عنا فتنة عاتية وقعت بين
الشباب بأسباب منها الرؤى، والحمد لله على العافية.
والصوفية مفتونون بالرؤى يسمونها: (الكشوفات والفتوحات) ويقدمونها على
الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح، بل ينسخون بها كل ما سواها، بل
يزرون بالشرع بسببها فيقول قائلهم: (أنتم تقولون: حدثني فلان عن فلان،
وإنما هو ميت عن ميت، ونحن نقول: حدثني قلبي عن ربي)!!!
وانظر: (الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان) لابن تيمية - رحمه الله.
● (من النبوة):

- ١ - إما من النبوة ذاتها واختلاف درجاتها.
- ٢ - إما من اختلاف الرائي ودرجاتهم.
- ٣ - إما من اختلاف الرواة فيكون أحد الروايات راجحاً وبقيتها مرجوحاً.
- ٤ - إما من نبوته ﷺ فقد أوحى إليه رؤيا نصف سنة، ونبوته ثلاث وعشرون
سنة فهي بذلك جزء من ستة وأربعين، رجحه في جامع الأصول (٢/٥١٩).

٩ - وبه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً سأل عن صلاة الليل فقال:

مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح فواحدة توتر لك ما قبلها.

٩ - ● رواه أبو نعيم في الحلية (٨/١٩٦/عبدالعزیز) قال: حدثنا محمد بن أحمد (هو الصوّاف) ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد ثنا عبدالعزیز بن أبي رواد عن ابن عمر عن أبيه أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل قال: مثنى مثنى فإذا خشي الصبح فواحدة توتر لك ما قبلها هكذا في نسخة الحلية (عن أبيه) وهو وهم من طباعة النسخة.

● ورواه عن نافع جماعة منهم:

١ - عبدالعزیز بن أبي رواد - ها هنا.

٢ - مالك في موطنه، وعنه: يحيى (١/١٢٣) وعنه مسلم ٧٤٩ وابن نصر (٢٦١)، وابن وهب (عند أبي عوانة ٢/٣٣٤) وعبدالله بن يوسف (عند البخاري ٢/٤٧٧) وغيرهم.

ورواه الدارقطني في غرائب مالك من حديث إسحاق الحنيني عن مالك به بلفظ: (صلاة الليل والنهار) قال الدارقطني: (تفرد به الحنيني عن مالك)، والحنيني ضعيف، انظر: نصب الراية (٢/١٤٤) والتمهيد (١٣/٢٤٠).

٣ - الليث بن سعد عند مسلم (٧٥١).

٤ - أيوب السخيتاني عند ابن نصر وابن عبد البر (١٣/٢٤١).

٥ - ابن جريج قال أخبرني نافع، عند مسلم (٧٥١) وأبي عوانة (٢/٣٣٣).

٦ - عبيدالله بن عمر عند البخاري (٢/٤٨٨/الفتح) ومسلم (٧٥١) وأبي عوانة (٢/٣٣٢) وابن عبد البر في التمهيد (١٧/٢٤١).

٧ - عبدالله بن عمر العمري عند الطبراني في الصغير والأوسط بلفظ: (صلاة الليل والنهار) والعمري ضعيف انظر نصب الراية (٢/١٤٤) والتمهيد (١٣/٢٤٠).

● ورواه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - جماعة منهم :

- ١ - نافع مولاة - كما سبق .
- ٢ - سالم ابنه عنه الزهري (عند مسلم ٧٤٩ وأبي عوانة ٣٣٠/٢ و ٣٣١)
- وعبدالله بن العلاء (ذكره ابن نصر ٢٦٤) .
- ٣ - عبدالله ابنه عند مسلم (٧٥٤) .
- ٤ - عبدالله بن دينار مولاة عنه مالك رواه مسلم (٧٤٩) وابن نصر (٢٦١) من حديث يحيى ، وأبو عوانة (٣٣٤/٢) من حديث ابن وهب كلاهما عن مالك به ، وابن عبدالبر (٢٤٢/١٣) .
- ٥ - القاسم بن محمد عند البخاري (٢/٤٧٧ - ٤٧٨/الفتح) .
- ٦ - عقبه بن حريث عند مسلم (٧٥٤) وأبي عوانة (٣٣٠/٢) وابن نصر (٢٦٢) .
- ٧ - طاوس عند مسلم (٧٤٩) وأبي نعيم (٤/٢٠ و ٧/٢٣٥) .
- ٨ - عبدالله بن شقيق عند مسلم (٧٤٩ و ٧٥٠) وأبي عوانة (٢/٣٣٢) .
- ٩ - حميد بن عبدالرحمن عند مسلم (٧٤٩) وأبي عوانة (٢/٣٣١) .
- ١٠ - محمد بن سيرين عند الحاكم في علوم الحديث بزيادة: (النهار) وأعله الحاكم .
- ١١ - أنس بن سيرين عند مسلم (٧٥٤) وأبي عوانة (٢/٣٣٤) .
- ١٢ - أبو مجلز لاحق بن حميد عند مسلم (٧٥٢) وأبي عوانة (٢/٣٣٤) .
- ١٣ - عطية العوفي - وهو ضعيف رواه ابن نصر ، وأبو نعيم ، (٧/٢٥٤) والحارث ابن أبي أسامة في مسنده .
- ١٤ - علي بن عبدالله الأزدي عند أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه بذكر النهار ، وأعل ذلك الترمذي والنسائي .
- ١٥ - محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان بذكر النهار عند الدارقطني في سننه ، ومحمد فيه مقال .

- فهو متواتر عن ابن عمر - رضي الله عنهما .

وانظر المعجم المفهرس (١/٣٠٧) .

● ورواه عن رسول الله - ﷺ - قولاً وفعلاً - جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم -

منهم :

-
-
- = ١ - ابن عمر - كما سبق .
- ٢ - ابن عباس - عند البخاري (٤٧٧/٢/الفتح) ومسلم .
- ٣ - عائشة عند أبي داود وابن نصر وأبي نعيم في تاريخ أصبهان، وانظر الفتح (٤٧٩/٢) .
- ٤ - الفضل بن العباس عند أبي داود والترمذي والنسائي .
- ٥ - أبو هريرة عند الحري في الغريب - نصب الراية (١٤٥/٢) .
- ٦ - عمرو بن عبسة عند أبي نعيم (١٥٤/٥) عن الطبراني .
- وليس المقام بمقام بسط أكثر من هذا، وإلا فكثر طرق الحديث تحتل جزءاً، وانظر التمهيد (٢٤٠/١٣ - ٢٦٠) .

١٠ - وعن ابن عمر قال: كانت تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك.

١٠ - ● رواه أبو نعيم في الحلية (١٩٦/٨/عبدالعزیز) قال: حدثنا محمد بن أحمد (هو الصواف) ثنا بشر ثنا خلاد عن عبدالعزیز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر (رضي الله عنهما) به.

● رواه عن نافع جماعة منهم:

١ - عبدالعزیز بن أبي رواد ها هنا.

٢ - مالك في موطنه، وعنه يحيى عند مسلم والبيهقي، وابن وهب والشافعي عند البيهقي (٤٤/٥)، وعبدالله بن يوسف عند البخاري، وأبو مصعب الزهري عند ابن حبان (٤١/٦)، والقعني عند أبي داود (١٨١٢).

٣ - يحيى بن سعيد القطان عنه أحمد (٧٧/٢).

٤ - أيوب السختياني عند ابن الجارود (٤٣٣).

٥ - موسى بن عقبة عند مسلم والبيهقي.

٦ - عبيدالله بن عمر عند أحمد (٤١/٢) والدارقطني في سننه (٢٢٥/٢).

● ورواه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - جماعة منهم:

١ - نافع مولاة كما سبق.

٢ - سالم ابنه عند مسلم والبيهقي.

٣ - حمزة ابنه - عند مسلم والبيهقي.

٤ - بكر بن عبدالله عند أحمد (٣/٢).

● ورواه عن رسول الله ﷺ - جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - منهم:

١ - ابن عمر - كما سبق.

٢ - جابر - في حديث الحججة رواه مسلم وغيره، وخرجه الألباني - حفظه الله.

٣ - عائشة عند البخاري والبيهقي.

٤ - ابن عباس عند أحمد (٢٦٧/١) وانظر مرسل مجاهد عند البيهقي

(٤٥/٥).

٥ - ابن مسعود عند أحمد (٤١٠/١) وأبي نعيم في التاريخ (٢٥٤/٢).

١١ - ثنا محمود بن محمد المروزي ثنا علي بن حُجْر ثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا نكاح إلا بولي».

١١ - ● هذا إسناد فيه مقال:

١ - شريك مأخوذ عليه في حفظه، غير أنه في روايته عن أبي إسحاق لا بأس به إن شاء الله تعالى، وقد تابعه غيره.

٢ - أبو إسحاق عمرو بن عبدالله السَّبَّيحي مدلس مختلط، غير أنه قد رواه عنه شعبة فانتفى التدليس، ورواه عنه جمع ممن يميزون حديثه مثل الثوري وإسرائيل وزهير، ثم إنه قد توبع.

٣ - أبو بردة ابن أبي موسى اختلف عنه فبعضهم وصل روايته بذكر أبي موسى، وبعضهم أرسلها.

والوصل أرجح فهو رواية الأثبات عن أبي إسحاق، ورواية غير أبي إسحاق أيضاً، ورجحه الترمذي والحاكم وصححه البخاري وأحمد وابن معين وابن المديني وابن حبان. وله شواهد كثيرة مرفوعة.

● رواه عن علي بن حُجْر جماعة منهم:

١ - محمود بن محمد المروزي - ها هنا.

٢ - الدارمي في سننه (١٣٧/٢).

٣ - ابن خزيمة في حديث علي بن حجر، ومن طريقه الحاكم (١٧٠/٢).

٤ - الحسن بن سفيان صاحب المسند، وعنه ابن حبان في صحيحه (١٥٣/٦/ترتيب).

٥ - محمد بن أحمد بن أبي عون.

٦ - عبدالله بن محمد بن ماهر عنها ابن حبان في الموضع السابق.

٧ - يعقوب الأصم.

٨ - محمد بن إسماعيل المروزي كلاهما عند البيهقي (١٠٧/٧ و ١٠٨).

● ورواه عن أبي إسحاق جماعة منهم :

- ١ - شريك - كما سبق .
- ٢ - شعبة - ها هنا (١٢) .
- ٣ - الثوري - ها هنا ١٣ .
- ٤ - إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عند أبي داود والترمذي والدارمي (١٣٧/٢) وابن أبي شيبة (١٣١/٤) وابن حبان والدارقطني والحاكم (١٧٠/٢) والبيهقي (١٠٧/٧ و ١٠٩) وأحمد وغيرهم ، وانظر الإرواء (٢٣٦/٦) .
- وانظر كذلك رواية أبي عوانة الوضاح بن عبدالله عن أبي إسحاق .
- ٥ - يونس بن أبي إسحاق عند أبي داود والترمذي وأحمد وابن الجارود والحاكم (١٧١/٢) والبيهقي (١٠٩/٧) وغيرهم - وانظر الإرواء (١٨٣٧) .
- ٦ - زهير بن معاوية عند ابن خزيمة وابن حبان (١٥٢/٦/ترتيب) والحاكم (١٧١/٢) والبيهقي (١٠٧/٧) ، وزهير من أثبت الناس عامة وفي أبي إسحاق خاصة .
- ٧ - قيس بن الربيع عنه :
- أ - شيابة : عند البيهقي (١٠٧/٧) عن الحاكم بسنده .
- ب - طلق بن غنام : عند أبي نعيم في تاريخ أصبهان (١٢٠/١) .
- ج - أبو الوليد الطيالسي : عند الحاكم (١٧٠/٢) .
- ٨ - أبو عوانة الوضاح بن عبدالله : عند سعيد بن منصور (١٤٨/١/٣) والبيهقي (١٠٧/٧) والحاكم (١٧١/٢) ، لكن قال معلل عن أبي عوانة : لم أسمع من أبي إسحاق : بيني وبينه إسرائيل .
- ٩ - زكريا بن أبي زائدة .
- ١٠ - عبد الحميد بن الحسن الهلالي .
- ١١ - مطرف بن طريف .
- ١٢ - رقة بن مصقلة .
- ١٣ - أبو حنيفة صاحب الرأي . ذكرهم الحاكم (١٧١/٢) .

= ● ورواه عن أبي بردة جماعة منهم:

- ١ - أبو إسحاق - كما سبق .
- ٢ - يونس بن أبي إسحاق عند البيهقي (١٠٩/٧) والحاكم (١٧١/٢) .
- ٣ - أبو حصين عند الحاكم (١٧٢/٢) .

● ورواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - منهم:

- ١ - أبو موسى - كما سبق .
- ٢ - علي بن أبي طالب .
- ٣ - عبدالله بن مسعود .
- ٤ - معاذ بن جبل .
- ٥ - عبدالله بن عمر .
- ٦ - عبدالله بن العباس .
- ٧ - جابر بن عبدالله .
- ٨ - المقداد بن عمرو .
- ٩ - عمران بن حصين .
- ١٠ - أنس بن مالك .
- ١١ - المسور بن مخرمة .
- ١٢ - أم سلمة .
- ١٣ - زينب أم المؤمنين - عند البيهقي (١١٠/٧) وما بعدها) وذكرهم الحاكم (١٧٢/٢) .

١٤ - أبو هريرة عند ابن حبان (١٥٢/٦/ترتيب) .

والبيهقي (١١٠/٧) وغيرهما .

- ١٥ - عائشة عند الدارمي (١٣٧/٢) وسعيد بن منصور (١٤٨/١/٢ - ١٥٠) وابن حبان (١٥١/٦) و٢٥٢/ترتيب) والدارقطني والبيهقي (١٠٥/٧ - ١٠٧ و ١١٠ و ١١٣) والحاكم (١٦٨/٢ و ١٦٩) وأبي نعيم في الحلية (٨٨/٦) وأحمد (٢٦٢/١ و ٣٠/٢ و ٢٣٩) وابن أبي شيبة (١٢٨/٤ و ١٣٠) وغيرهم .
- وانظر له:

= - الإرواء (١٨٣٧/٢٣٥/٦) .

-
-
- = - نصب الراية (٣/١٨٣ - ١٩٠).
- الميزان (٢/١٦٨ - ١٦٩).
- من حدّث ونسي للخطيب / والسيوطي / وفي كتب علوم الحديث.
- لي فيه جزء في المصنف من الخلافات.

١٢ - ثنا أحمد بن يوسف بن الضحاك ثنا محمد بن موسى الحرشي ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا نكاح إلا بولي.

١٢ - ● هذا إسناد صحيح: أحمد ومحمد وثقهما الخطيب في التاريخ، ومن فوقهما

أثبت مشهورون.

على أنه قد اختلف على شعبة فيه وصلاً بذكر أبي موسى، وإرسالاً بإسقاطه، ورجح طائفة الوصل وأخرى الإرسال، والوصل أرجح لموافقه رواية الثقات الأثبت عن أبي إسحاق.

● ورواه عن شعبة جماعة منهم:

١ - يزيد بن زريع.

٢ - النعمان بن عبد السلام: ثقة قيل إنه ابن عم يزيد بن زريع، رواه البيهقي (١٠٩/٧) والحاكم (١٦٩/٢) من حديث سليمان بن داود الشاذكوني عن النعمان عن شعبة والثوري - به.

٣ - أبو داود الطيالسي به مرسلأ عند البيهقي (١٠٨/٢ و ١٠٩) ورجح الوصل وغيرهم.

١٣ - ثنا... بن عبدان ثنا... بن محمد ثنا عبدالعزیز بن أبان ثنا سفیان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

لا نکاح إلا بولي.
والسلطان ولي من لا ولي له.
وزاد عبدالعزیز بن أبان في حديث أبي بردة:
والسلطان ولي من لا ولي له.
ولم يقله في حديث أبي إسحاق فيما نعلم غيره.

-
- ١٣ - ● هذا إسناد واه: عبدالعزیز ضعيف جداً بل قد اتهم، وكذبه ابن معين وغيره، وقال البخاري والنسائي وأبو حاتم: متروك، لكن قال أبو زرعة: حديثه على الاعتبار، والله أعلم.
والزيادة في المتن التي انفرد بها إنما هي في حديث عائشة وغيرها ليست في حديث أبي موسى كما قال أبو نعيم.
وزيادة السند بوصله بذكر أبي موسى من حديث الثوري لم ينفرد بها.
● رواه عن الثوري جماعة منهم:
١ - عبدالعزیز بن أبان - ها هنا.
٢ - النعمان بن عبدالسلام - سبق في (١٢) ذكر روايته والشاذكوني فيه مقال.
٣ - مؤمل بن إسماعيل - في حفظه شيء.
٤ - بشر بن منصور - وهو ثقة، ذكرهما البيهقي (١٠٩/٧).
٥ - شعبة عنه - سبق (١٢) مرسلًا، والموصول من روايتهما أرجح.

١٤ - ثنا محمود بن محمد ثنا علي بن حُجْر ثنا الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن علي بن حسين عن جده علي رضي الله عنه قال : كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذان سيदा كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين .

لا تخبرهما يا علي .

١٤ - ● هذا إسناد واهٍ : الموقري متروك متهم بالكذب وبه ضعفه الترمذي ، وعلي لم يدرك جده ، لكنه قد توبع ، والحديث عن علي بن الحسين عن جده ثابت ، وله طرق وشواهد هو بها صحيح .

● رواه عن علي بن حُجْر :

١ - محمود بن محمد المروزي - ها هنا .

٢ - الترمذي في جامعه (المناقب) وقال : (غريب من هذا الوجه والوليد الموقري يضعف في الحديث) .

وهو كذلك عند ابن عساكر من طريق الوليد .

● ورواه عن الزهري :

١ - الوليد - هذا .

٢ - مَعْمَر : رواه الترمذي في جامعه عن أحمد بن محمد المروزي عن عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري عن علي بن الحسين به . قال المزي في الأطراف (٤٣٥ / ٧) : (في بعض الروايات) يعني في بعض روايات سنن الترمذي .

= وهذا إسناد صحيح مرسل بين علي بن الحسين وجده .

● ورواه عن علي بن الحسين :

١ - الزهري - كما سبق .

٢ - سعيد بن المسيب عن علي عن أبيه عن جده، رواه ابن عساكر (١/١٣/عمر) من طريق عصمة بن محمد الأنصاري - وهو كذاب - عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد - به، وهذا إسناد واهٍ، ونقل ابن عساكر عن ابن مندة: (غريب من حديث يحيى لم نكتبه إلا من هذا الوجه).

فقول ابن مندة يُفهم منه أنه لم يروه عن يحيى إلا عصمة هذا، لكن قال الدارقطني في العلل (٣/٩٤/٣٠٠): (رواه إبراهيم بن صرمة عن يحيى) به، وهذا متابعة لا يُفرح بها فابن صرمة واهٍ كذبه ابن معين.

٣ - محمد بن علي بن الحسين: رواه جعفر بن محمد عنه مرسلًا عن علي، وعن جعفر:

أ - محمد بن عبدالرحمن بن أبي مليكة - وفيه مقال، رواه عبدالله في زوائد فضائل الصحابة لأبيه (٢٤٥). وذكره الدارقطني في العلل (٣/٩٣/٣٠٠)، ونسبه في حاشيته إلى فوائد ابن قانع (١/٧٥).

ب - الحسين بن زيد بن علي بن الحسين عن ابن عمه جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن أبيه الحسين عن علي - ذكره الدارقطني في العلل (٣/٩٣/٣٠٠)، والحسين فيه مقال، ولعله لخطئه ذكر الحسين.

● ورواه عن علي - رضي الله عنه - جماعة منهم:

١ - علي بن الحسين - ولم يدركه .

٢ - الحسين بن علي - وذكره في الإسناد وهم .

٣ - الحسن بن علي :

رواه ابن عساكر في تاريخه (٩/٣٠٧) من حديث عبدالله بن أحمد بن حنبل (فضائل الصحابة ١٤١ والمسند ١/٨٠) وغيره عن وهب بن بقية وغيره عن عمر بن يونس اليمامي عن عبدالله بن عمر اليمامي عن الحسن بن زيد بن حسن حدثني أبي عن أبيه عن علي - الحديث .

وهذا الإسناد حسنه الألباني - حفظه الله - في صحيحه (٨٢٤)، وفيه حسن بن =

زيد وثقة ابن سعد وابن حبان والعجلي، وضعفه ابن معين، وقال ابن عدي: أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة.

فإذا ظهر ذلك توسطنا في حديثه إلا ما روى عن أبيه فيصير حديثه عن أبيه ضعيفاً، وعن غير أبيه لا بأس به.

٤ - جابر بن عبدالله: قال الدارقطني في العلل (٣/١٥٢/٣٢٣): (رُوي عن جابر بن عبدالله عن علي)، ولم أقف عليه كذلك صريحاً، لكن رواه الطبراني في الأوسط (٩/٥٣/المجمع) وابن عساكر (١/١٣/عمر) من حديث جابر وفي آخره: (لا تخبرهما يا علي).

فهذا اللفظ واضح في أنه لم يكن في المجلس غير علي، فتكون رواية جابر عن علي نفسه أو عن رجل عن علي، وتقدير (عن رجل) خلاف الأولى.

٥ - زرّ بن حُبَيْش: وهو تابعي ثقة، وحديثه، ها هنا حسن، وقد رواه عنه: أ - عاصم بن أبي النُّجُود، عنه:

- زهير بن معاوية: عند الدولابي في الكنى (٢/٩٩) وإسناده حسن.

- روح بن مسافر - ذكره الدارقطني في العلل (٣٦٢) ورواه النُّقُور في فوائده (٦٧ - ١ - ٢) وابن عساكر (٩/٢/٣١٠/أبو بكر) وعبدالغني المقدسي في فضائل عمر (٢/١٦٤).

- مفضل بن فضالة أخو مبارك - ذكره الدارقطني في العلل (٣٦٢).

- حفص بن سليمان المقرئ، وفيه مقال، وعنه:

علي بن عياض وعلي بن يزيد الصدائي وعمرو بن عون وعبدالصمد، وانظر علل الدارقطني (٣٦٢) وابن عدي (٢/٧٨٩/حفص) وابن عساكر (٩/٢/٣١٠/أبو بكر).

لكن رواه سليمان الشاذكوني عن حفص عن عاصم عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي قال الدارقطني (٣٦٢): (والمشهور حديثه عن زر)، قلت: الشاذكوني فيه مقال شديد، وقد خالف رواية هؤلاء عن حفص، ورواية غير حفص عن عاصم، فلا يُقبل قوله.

ب - أبو جناب الكلبي يحيى بن أبي حية، رواه عنه عثمان بن مطر الشيباني - ذكره الدارقطني في العلل (٣/١٥٠/٣٢٣).

= وهذا معلول من وجوه: عثمان وشيخه ضعيفان، وقد اختلف على أبي جناب فيه فرواه عثمان هكذا، ورواه غيره عنه عن أبي إسحاق أو زبيد عن يثيع عن علي.

تنبيه: عزاه الألباني - حفظه الله - في صحيحه (٨٢٤) إل ابن عدي وعبدالغني المقدسي في الإكمال.

٦ - أبو عبدالرحمن السلمى - سبق في رواية أبي جناب عن زر، وهو وهم.
٧ - سويد بن غفلة.

٨ - عمرو بن شرحبيل.

٩ - المسيب بن عبد خير.

١٠ - أبو الجعد مولى أشجع.

١١ - أبو جحيفة: رواه عثمان بن مطر عن أبي جناب عنهم عن علي، وعثمان وشيخه واهيان، وسبق ذكر ذلك قريباً.

١٢ - الحارث الأعور، وفيه مقال، رواه عنه الشعبي، وقد اختلف على الشعبي على وجوه - تأتي في ذكر روايته.

١٣ - الحارث بن سويد - ذكره الدارقطني في العلل (٣/١٥١/٣٢٣) من رواية الشعبي عنه.

١٤ - حارثة بن مضرب.

١٥ - أبو إسحاق السبيعي - ذكره الدارقطني في العلل (٣/١٥١ و ١٥٢)، وقد اختلف على أبي إسحاق فيه فرواه قوم عنه عن علي، ورواه آخرون عنه عن الشعبي عن علي، وهو أرجح، ويأتي.

١٦ - يثيع أو ابن يثيع (زيد بن يثيع) - هو من رواية الشعبي عنه، وانظر العلل (٣/١٥٠) وفضائل الصحابة لأحمد (٩٣ و ٩٤ و ٤٩٩).

١٧ - خطاب أو أبو خطاب: رواه ابن أبي شيبة (١٢/١١) عن زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة أخبرني أبو معاذ عن خطاب أو أبي خطاب عن علي. وهذا إسناد واهٍ.

١٨ - الشعبي: اختلف عليه فيه اختلافات كثيرة ذكرها الدارقطني في العلل (٣/١٤٢ - ٣٢٣/١٥٢) منها:

أ - الشعبي عن علي: رواه عنه هكذا جماعة منهم يونس بن أبي إسحاق وأبو إسحاق عبدالله بن ميسرة الكوفي ومالك بن مغول وعبدالأعلى الثعلبي وأبو جناب وغيرهم، وقد اختلف عليهم في ذلك.
وانظر: علل الدارقطني (١٤٢/٣ - ١٥٢) وفضائل الصحابة لأحمد (٢٠٠ و ٢٩٠ و ٧٠٥ و ٧٠٨ و ٧١٠).

ب - الشعبي عن الحارث الأعور عن علي: رواه عنه هكذا فراس بن يحيى وإسماعيل بن أبي خالد، واختلف عليهما في ذلك.
وانظر علل الدارقطني، وفضائل الصحابة لأحمد (١٨٠ و ١٩٦ و ٦٣٢ و ٦٣٣ و ٦٦٦).

ج - الشعبي عن يثيع أو ابن يثيع عن علي: واختلف عليه فروي عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث، وعن إسماعيل عن زبيد عن حذثة عن علي، وعن إسماعيل عن زبيد عن الشعبي عن حذثة عن علي.
وروي عن أبي جناب عن زبيد عن الشعبي عن يثيع عن علي، وعنه عن أبي إسحاق عن يثيع عن علي.
وانظر علل الدارقطني (١٤٩/٣ - ١٥١) وفضائل الصحابة لأحمد (٩٣ و ٩٤ و ٤٩٩).

د - الشعبي عن الحارث بن سويد - ذكره الدارقطني (١٥١/٣).
هـ - الشعبي عن أبي هريرة: رواه أبو قتبية عن يونس بن أبي إسحاق عن الشعبي عن أبي هريرة لكن اختلف على أبي قتبية فيه رواه إبراهيم بن عبدالله بن بشار عنه هكذا، ورواه محمد بن بشار عنه به عن الشعبي عن علي.
وانظر العلل (١٥٠/٣) وفضائل الصحابة لأحمد (٢٠٠/عبدالله و ٧٠٥/القطيعي).

و - الشعبي مرسلًا:

- رواه القطيعي في زوائد الفضائل (٧١٠) عن ابن صاعد عن أبي حصين أحمد بن عبدالله بن يونس عن أبيه عن مالك بن مغول عن الشعبي مرسلًا.
لكن خالفه هشيم (زوائد القطيعي ٧٠٩) أخبرنا مالك عن الشعبي عن علي.
- ورواه أحمد في الفضائل (١٨٠) عن أسود بن عامر عن شريك عن فراس عن =

= عامر - هو الشعبي - رفعه . لكن رواه بشار بن موسى عن شريك (٦٣٢/الفضائل) وفضيل بن مرزوق (٦٣٣ و ٦٦٦/الفضائل): عن فراس عن الشعبي عن الحارث الأعور عن علي .

● ورواه عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم :

- ١ - علي - وقد سبق .
- ٢ - جابر - وسبق أيضاً فيمن رواه عن علي .
- ٣ - أبو هريرة - وسبق قريباً من رواية الشعبي .
- ٤ - ابن عمر - والإسناد إليه وإه .
- ٥ - أبو جحيفة - وقد رواه هكذا، وروي عنه عن علي : رواه ابن حبان وابن ماجه .

٦ - أنس بن مالك عند الترمذي وابن أبي عاصم في السنة والقطيعي في زوائد الفضائل (١٢٩) والضياء وابن عساكر، وفيه نظر .

٧ - أبو سعيد الخُدري عند البزار والطبراني في الأوسط، وفيه ضعف .

٨ - أبو الدرداء بلفظ : (ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر) رواه ابن أبي عاصم في السنة والطبراني والقطيعي في زوائد الفضائل (١٣٥ و ١٣٧) وهو معلول (العلل لابن أبي حاتم ٣٨٤/٢) .

● وله ألفاظ منها :

يا علي هذان سيدا كهول أهل الجنة . . .

هذان سيدان كهول أهل الجنة . . .

أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة . . .

وفي بعض الروايات :

- سيدا كهول أهل الجنة (وشبابها) - هذه في رواية الحسن بن علي .

- يا علي هذان المقلبان سيدا كهول أهل الجنة . . .

وفي رواية زهير عن عاصم عن زَرَّ عن علي قال :

(ولو كانا حين ما حدثت به) .

● وخلاصة القول أن الحديث صحيح :

.....

= فرواية زر عن علي حسنة الإسناد.
ومرسل علي بن الحسين عن جده صحيح الإسناد.
ورواية الحسن بن علي عن أبيه يستشهد بها.
ورواية الشعبي في الجملة مع الروايات الأخرى تؤكد أن للحديث أصلاً فكيف
إذا كان له إسناد حسن ومرسل صحيح.
● وقد أطل الدارقطني - رحمه الله - في العلل في بيان أكثر أوجه الاختلاف على
الشعبي، وخرّج الألباني - حفظه الله - الحديث في صحيحه (٨٢٤) فأوجز في
ذكر طرقه عن علي، فلذلك سطرت ما هاهنا، والله يعفو عنا بمّنه وكرمه،
ويلحقنا بالأخيار الأبرار، فالمرء - كما قال ﷺ - مع من أحب، وأقسم بالله على
حب أهل السنة جميعهم في كل زمن وبلد وأولهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي
رضي الله عنهم.

١٥ - ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا سعيد بن سليمان ثنا حفص بن غياث ثنا العوّام البصري ثنا عطاء عن ابن عباس أنه كان يبيع نخلة من عبده الستين والثلاث فأتاه جابر بن عبدالله فقال:
أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن بيع الثمار الستين والثلاث؟! .

قال: بلى ولكن ليس بين العبد وبين سيده ربا.

١٥ - ● هذا إسناد حسن صحيح، ورجاله ثقات مشاهير، وفي بعضهم كلام لا يضر، وله متابعات وشواهد.

● ورواه مسدّد في مسنده (٣٨٧/٢/المطالب العالية) عن عطاء قال: كان ابن عباس يبيع من غلمانة النخل السنة والستين والثلاث، فقال له جابر في ذلك، فقال:

أما علمت أنه ليس بين العبد وبين سيده ربا.

لم أجده في (الإتحاف / البيوع) من نسختي، ولكن عزاه إليه في حاشية النسخة المنشورة من المطالب - وهي مجردة من الأسانيد - وقال: (قال البوصيري: إسناده حسن).

● وقد رواه عن عطاء بن أبي رباح جماعة منهم:

١ - العوّام بن حمزة البصري - وعنه حفص بن غياث، رواه عن حفص:

أ - سعيد بن سليمان - هاهنا.

ب - أبو بكر بن أبي شيبة (٢١/٦) قال: حدثنا حفص عن العوام عن عطاء عن ابن عباس قال: ليس بين العبد وبين سيده ربا.

٢ - الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس وفيه مقال، وعنه:

أ - عبّاد بن العوّام: رواه البزار (٩٢/٢/زوائد) قال: حدثنا محمد بن =

= معاوية بن صالح ثنا عباد بن العوام ثنا الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - نهى عن بيع النخل سنة أو سنتين، أو تشتري في رؤوس النخل بكيل، أو تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها. قال البزار: (لا نعلمه يروى بإسناد أحسن من هذا). وقال الهيثمي (٤/١٠٤): (رواه البزار وإسناده حسن، وفيه الحجاج بن أرطاة ثقة وهو مدلس).
قلت:

— قول البزار يعني (عن ابن عباس)، وإلا فإسناد الصّوّاف أحسن وأثبت من إسناده، والمتن ذاته له أسانيد كثيرة صحاح عن جابر وابن عباس وغيرهما.
— قول الهيثمي: (رواه البزار) ذهول إذ قد رواه غيره أيضاً من أصحاب الزوائد التي اشترطها على نفسه، و(إسناد حسن...) عجيب فكيف يكون الحديث حسن الإسناد وفيه تدليس كما رأيت من عننة ابن أرطاة!؟.

ب — عبدالرحيم بن سليمان: رواه أبو يعلى (٣/٤٠٠) قال: حدثنا عبدالله بن عمر بن أبان ثنا عبدالرحيم بن سليمان ثنا الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير المكي عن جابر أن رسول الله ﷺ .
نهى أن يباع النخل سنتين أو ثلاثاً.

ونهى أن يشتري ما في رؤوس النخل بكيل من تمر.
ونهى أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها.

قلت: لم يذكره الهيثمي في المجمع، وفيه تدليس الحجاج، وأما روايته عن عطاء عن ابن عباس مرةً وعنه عن جابر أخرى، فليس ذلك باضطراب، فهي قصة واحدة كما رأيت عند الصّوّاف.

٣ — ابن جريج: رواه ابن أبي شيبة (٦/٢٣): ناغندر عن ابن جريج عن عطاء قال: ليس بين المملوك وبين سيده ربا. وهذا إسناد جيد وعننة ابن جريج عن عطاء محتملة، ولا اضطراب فعطاء يقول به، ويرويه عن ابن عباس، ويرويه عن ابن عباس وجابر في قصة كما رأيت هاهنا.

ورواه الطحاوي في الشرح (٤/٢٥) عن ربيع عن سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير عن جابر رفعه نهى عن بيع الثمر حتى يطعم.

٤ - خالد بن يزيد الجمحي عن عطاء سُئل عن الرجل يبيع ثمرة أرضه: رطباً كان أو عنباً يسلف فيها قبل أن تطيب، فقال: لا يصلح، إن ابن الزبير باع ثمرة أرض له ثلاث سنين، فسمع بذلك جابر بن عبد الله الأنصاري، فخرج إلى المسجد فقال في الناس:

منعنا رسول الله ﷺ أن نبيع الثمرة حتى تطيب رواه الطحاوي في الشرح (٢٥/٤) عن روح بن الفرغ عن يحيى بن عبد الله بن بكير عن المفضل بن فضالة عن خالد به.

ورجاله ثقات، وفي يحيى كلام، والمفضل هو القتباني: وهو ثقة.

● ورواه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - جماعة منهم:

١ - عطاء - وقد سبق.

٢ - طاوس: قال مسدّد (الإتحاف/ البيوع/ باب ٣١ لا تباع التمرة حتى تنبت): ثنا سفيان (هو ابن عيينة) عن عمرو (هو ابن دينار) عن طاوس عن ابن عباس قال:

نهي عن بيع التمر حتى تطعم.

وهذا إسناد صحيح.

٣ - أبو معبد مولى ابن عباس: رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي معبد أن ابن عباس كان يبيع من غلامه (عبداً له) الثمرة قبل أن تطعم (قبل أن يبدو صلاحها) وكان لا يرى بينه وبين العبد ربا (وكان يقول: ليس بين العبد وسيده ربا).

هذا إسناد صحيح، واللفظ لمسدّد والروايات لغيره.

ورواه عن سفيان:

أ - مسدّد في مسنده (الإتحاف/ البيوع/ باب ٣١).

ب - سعدان بن نصر: رواه البيهقي (٣٠٢/٥) من حديث ابن الأعرابي عن سعدان به، ولسعدان عن سفيان جزء.

ج - عبد الرزاق في مصنفه (٧٦/٨).

٤ - أبو سعيد الرقاشي مولى ابن عباس:

رواه ابن أبي شيبة (٢١/٦) ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي سعيد عن =

= ابن عباس أنه كان لا يرى بين العبد وبين سيده ربا: يعطيه درهماً ويأخذ منه درهمين.

ورواه مسند في مسنده (٣٨٧/٢/المطالب) عن أبي سعيد الرقاشي أن ابن عباس كان يبيع من غلامه الثمرة قبل أن تطعم، وكان لا يرى بينه وبين عبده ربا. قلت: أخشى أن يكون قد تصحف (أبو معبد): (أبو سعيد).

٥ - أبو البخترى قال: سألته عن بيع النخل فقال: نهى ﷺ عن بيع النخل حتى نأكل منه أو حتى يؤكل منها.

رواه الطحاوي في الشرح (٢٥/٤) والبيهقي (٣٠١/٥).

● ورواه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - جماعة منهم:

١ - عطاء بن أبي رباح - كما سبق.

٢ - سليمان بن عتيق، ولفظه: (نهى عن بيع [التمر] سنين) رواه مسلم (المساقاة ١٥٥٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٠/٧)، والحميدي (١٢٨١ و ١٢٨٢)، وأبو داود (٣٣٧٤/ البيوع). والنسائي (٢٩٤/٧)، وابن ماجه (تجارات/٢٢١٨)، وأبو يعلى (٣٧٤/٤)، وابن الجارود (٥٩٧)، والطحاوي في الشرح (٢٥/٤ و ٣٤)، والبيهقي (٣٠٢/٥)، والذهبي في السير (٧٤/١١)، وغيرهم.

٣ - عمرو بن دينار، ولفظه: (نهى ابن الزبير عن بيع النخل معاومة).

رواه ابن أبي شيبة (٣٢٠/٧)، وعبدالرزاق (٦٦/٨).

٤ و ٥ - أبو الزبير وسعيد بن ميناء، ومن ألفاظه:

(نهى عن بيع السنين) و (نهى عن المعاومة) أي البيع لأعوام، و (نهى أن يباع النخل سنة أو سنتين).

رواه ابن أبي شيبة (٣٢٠/٧)، وأبو يعلى (٤٠٠/٣) وأبو داود (٣٣٧٥)، والترمذي (البيوع/المخابرة)، وابن الجارود (٥٩٨)، والبخاري في الشرح (٨٥/٨ و ٩٩)، وجامع مسانيد أهل الرأي (٤٢/٢).

٦ - زيد بن الوليد أو ابن أبي أنيسة بلفظ: (لا تبيعوا النخل سنة وستين) رواه أبو يوسف في الآثار (ص ١٨٩) عن شيخه به.

● وروى المرفوع عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة رضي الله عنهم - منهم :

١ - ابن عباس .

٢ - جابر بن عبدالله - وقد سبقا .

٣ - سَمُرَة: ذكره البخاري في الكبير (٢٤٠/٧) ووصله الطبراني في الكبير (٢٥٣/٧)، والطحاوي في الشرح (٢٥/٤) من طريق قتادة عن الحسن عن سمرة بلفظ: نهى عن بيع السنين .

٤ - ورواه الترمذي الصوفي في المنهيات (ص ٥) بأسانيد لينة عن جمع من الصحابة .

٤ - وثبت من حديث ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما النهي عن بيع الثمرة قبل بدوّ صلاحها .

غير أن هذا الأخير يفهم منه وجود الثمرة والنهي عن بيعها في عامها وهي خضراء ونحوه، والآخر في المعاومة والسنين يمنع البيع لأعوام وسنين، وبينهما اشتراك وافتراق: فبيع الثمرة قبل بدوّ صلاحها معناه وجود الثمرة عيناً مرئية قد يبدو صلاحها فيما بعد، أولاً يبدو بفساد أو جائحة، وبيعها لسنين فهذا بيع للثمرة قبل أن توجد وربما لا توجد .

وكلا الحالين في البيع منهي عنه كما رأيت .

● وأما مسألة بيع السنين:

- فقد ثبت عن إبراهيم النخعي التابعي - رحمه الله - في بيع النخل السنين أنهم:

كانوا يكرهون ما هو أهون من ذلك .

رواه ابن أبي شيبه (٣٢١/٧) من قول منصور بن المعتمر، و(كانوا) يعني الصحابة رضي الله عنهم .

- ورُوي أن عمر - رضي الله عنه - كان عنده يتيم فباع ماله ثلاث سنين .

رواه ابن أبي شيبه (٣٢١/٧) وعبدالرزاق (٦٦/٨) .

- وأنه باع ثمرة أرض أسيد بن حضير - رضي الله عنه - ستين لما مات أسيد .

رواه ابن أبي شيبه (٣٢١/٧) وابن السكن في الصحابة . وكلاهما لا يصح

إسناده، ولو صح فما فيه حجة لمخالفة الحديث الصحيح .

فائدة:

قال الخطابي: [بيع السنين هو أن يبيع الرجل ما تثمره النخلة أو النخلات بأعيانها سنين ثلاثاً أو أربعاً أو أكثر منها وهذا غرر، لأنه يبيع شيئاً غير موجود... هذا في بيع الأعيان].

قلت: إنما قال: (ثلاثاً) ولم يذكر دونها إشارة إلى أن أدنى الجمع هو الثلاث، وذلك مردود بأن الاثنتين والسنين والستين، وبأن يبيع السنين إنما يرجع إلى بيع شيء غير موجود بعينه وهو متحقق في السنة الواحدة والستين وكذلك بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه كما هو في قصة ابن عباس وفي الأحاديث الصحيحة الكثيرة في النهي عن ذلك.

ثم إن الغرر يؤدي إلى الربا في أحد حاله، وهذا معنى قول ابن عباس في نفي الربا هنا، فانتبه.

وبيع الشيء الموجود فعلاً لسنين (النسيئة) غالباً ما يجر إلى الربا وهو معروف في زماننا بالتقسيط، ولي فيه جزء.

● وأما مسألة (الربا بين العبد وسيده).

— فقد روى ابن أبي شيبة (٥١٢/٦) من حديث يزيد بن عبدالله بن فضيل عن رافع بن خديج وجابر بن عبدالله وأبي سعيد الخدري قالوا: من كان له عبد مخارج (يعني يؤدي الخراج) فليس له أن يأخذ مما أعطاه شيئاً. وفي إسناده نظر.

وروى (٥١٢/٦) ثنا أزهر السمان عن ابن عون قال: سئل محمد عن الرجل يأخذ من مال عبده فقال: لا أعلم ذلك من الإحسان. وهذا إسناد صحيح: وابن عون هو عبدالله، ومحمد هو ابن سيرين تابعي مشهور.

— لكن قال جماعة بما قاله ابن عباس - رضي الله عنها - والله أعلم، فقد قال به جماعة:

١ - من الصحابة - رضي الله عنهم:

ابن عمر قال: يأخذ من مال مملوكه ما شاء.

رواه ابن أبي شيبة (٥١٢/٦) من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع وإسناده =

- = حسن صحيح، ورواه البيهقي (٣٢٧/٥) من حديث شعيب عن نافع بلفظ:
العبد وماله لسيدة فليس على سيده جناح فيما أصاب من ماله.
- ٢ - ومن التابعين رحمهم الله: عطاء وجابر بن زيد/ وهما من أصحاب ابن عباس، والحسن ابن سيرين والشعبي وإبراهيم وغيرهم، روى ذلك عنهم ابن أبي شيبة (٢١/٦ و ٢٢) وعبدالرزاق (٧٦/٨ و ٧٧) كلهم قالوا: لا ربا بين العبد وسيدة.
- ٣ - ومن بعدهم قال به الثوري (عبدالرزاق ٧٦/٨ و ٧٧).
- ٤ - وقال به أحمد بن حنبل:
- قال إسحاق بن إبراهيم بن هانيء (١٨/٢): سألت عن الرجل يدفع إلى مملوكه دراهم ويزيد عليه في غلته؟
- قال: جائز، ليس بين العبد وبين سيده ربا.
- وفي طبقات ابن أبي يعلى (١١٦/١ و ١١٧):
- (قال الخرقى في باب المكاتب: ولا يبيعه سيده درهماً بدرهمين.
- وقال أبو بكر - عبدالعزيز - في الخلاف: قد أخبرنا أحمد عن نفسه أنه ليس بين المكاتب وبين سيده ربا لأن عبد ما بقي عليه درهم، فلو باعه درهماً بدرهمين لم يكن ربا، ولا يمنع من ذلك...).

١٦ - ثنا أحمد بن يحيى ثنا سعيد ثنا حفص عن بيان عن قيس قال :

كان أبو الدرداء إذا كتب إلى سلمان أو سلمان إلى أبي الدرداء كتب إليه (بقصة) الصحيفة قال :

كنا نتحدث أنه بينما هما يأكلان من الصحيفة فسبحت الصحيفة وما فيها .

١٦ - أ - ● إسناده منقطع على احتمال، وقد رواه أبو نعيم في الحلية (٢٢٤/١) في ترجمة أبي الدرداء من طريق الصواف قال أبو نعيم: [حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن] وهو الصواف فذكره، ورواه البيهقي في دلائل النبوة (٦٣/٦) [من طريق خالد بن عبدالله ثنا بيان عن قيس] به، فهذه متابعة قوية لحفص بن غياث وإن كان حفص ثقة لا يحتاج متابعا.

● ورواه أبو نعيم (٢٢٤/١) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى قال: بينما أبو الدرداء يوقد تحت قَدْر له وسلمان - رضي الله تعالى - عندهما إذ سمع أبو الدرداء في القَدْر صوتاً، ثم ارتفع الصوت بتسييح كهيئة صوت الصبي، قال: ثم ندرت فانكفأت، ثم رجعت إلى مكانها لم ينصب منها شيء، فجعل أبو الدرداء ينادي: يا سلمان انظر إلى العجب، انظر إلى ما لم تنظر إلى مثله أنت ولا أبوك، فقال سلمان: أما إنك لو سكتَ لسمعت من آيات الله الكبرى.

● قلت: إسناده الصواف كلهم ثقات ولولا أن ابن المديني قال: إن قيس بن أبي حازم لم يسمع من سلمان ولا أبي الدرداء لكان صحيحاً، لكنَّ قيساً قال: [كنا نتحدث] يعني التابعين، ورواية أبي البخترى فيها عنقنة الأعمش وإرسال أبي البخترى، فالعلة في الطريقتين واحدة. وهي: الانقطاع في نفس الموضع بين التابعي والصحابي فلا يقوي أحدهما الآخر، لكن قول قيس [كنا نتحدث] يزيد الأثر قوة لتعدد مخارجه عن التابعين، وليس هو بالمنكر فقد حدث نحوه =

= لأسيد بن حضير عند قراءة القرآن وسبح الحصى في يده ﷺ وغير ذلك مما هو معدود في دلائل النبوة والله أعلم.

ب - ● وقد ذكر نحو هذا مرفوعاً من حديث ابن مسعود: كنا نأكل مع النبي - ﷺ - فنسمع تسبيح الطعام، رواه البخاري والترمذي وقال: (حسن صحيح)، وابن عدي (٢٣٣٧/٦)، والبيهقي في الدلائل (٦٢/٦).
● وهذا كله داخل في قول الله تعالى:

(وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَأَنْفَقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ) سورة الإسراء: الآية (٤٤).

فالتسبيح حاصل لكن المسألة (لا تفقهون) فهذه هي المعجزة، كما أن الطيور والحيوانات تتكلم ولكن معجزة سليمان عليه السلام - فقال:
(عُلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ) (سورة النمل: الآية ١٦) هي فهم كلامهم.

١٧ - ثنا أحمد بن يحيى ثنا سعيد عن عامر بن يساف عن يحيى بن أبي كثير:

(فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ).
قال: السماع.

١٧ - ● الآية (١٥) من سورة الروم من قول الله تعالى:

(فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ)

روضة الجنة يسرهم ما فيها من سماع وغيره.

● ويحيى بن أبي كثير تابعي ثقة أخذ عليه التدليس، وقد رأى أنس بن مالك - رضي الله عنه.

● وعامر قال أبو حاتم: صالح، ورواه عنه:

١ - سعيد بن سليمان - هاهنا.

٢ - محمد بن موسى الحرشي عند الطبري في تفسيره قال: حدثني محمد بن موسى الحرشي ثنا عامر بن يساف قال: سألت يحيى بن أبي كثير عن قوله - عز وجل.

فهم في روضة يُحْبَرُونَ

قال: الحبرة اللذة والسماع.

٣ - أبو بلال الأشعري مرداس بن محمد نا عامر بن يساف (هكذا) عن يحيى بن أبي كثير قال: الحبر السماع في الجنة.

رواه الخطابي في الغريب (٣١٩/١ و ٣٢٠).

● ورواه عن يحيى بن أبي كثير:

١ - عامر بن يساف - كما سبق.

٢ - عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي الإمام.

رواه جماعة عنه به عند ابن أبي شيبة (١٢٢/١٣)، والترمذي (٦٩٦/٤) =

.....
= و ٦٩٧/صفة الجنة - كلام الحور العين)، وهنّاد في الزهد (٤)، وابن المبارك في زيادات الزهد لنعيم بن حماد (ص ٦٨)، والطبري في التفسير، والبيهقي في البعث (٣٧٧)، وأبو نعيم في الحلية (٦٩/٣).
فائدة:

- ١ - عزاه في الدر المشهور (٤٨٦/٦) إلى رواية سعيد بن منصور وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن المنذر يعني في تفاسيرهم، والخطيب في تاريخه.
- ٢ - راجع في شرحه ومعناه: جامع الترمذي (٤/٦٩٦ و ٦٩٧/ط عبد الباقي)، وغريب الخطابي (١/٣١٩ و ٣٢٠)، وحادي الأرواح لابن القيم (١٧٣ - ١٧٧)، والدر المشهور (٦/٤٨٦ - ٤٨٧)، وصفة الجنة لأبي نعيم ولابن كثير من النهاية... .
- ٣ - رواه الترمذي - كما علمت، ولكن أغفل المزي في أطرافه (١٣/٤١٧) هذه الرواية، فتُستدرك عليه.

١٨ - ثنا محمود المروزي ثنا سهل بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة أنه كان يتألف الناس على حديثه .

١٨ - ● هذا إسناد فيه نظر: سهل بن العباس إن كان هو الترمذي الراوي عن ابن عليه فقد ضعفه الدارقطني .

● غير أن سهلاً توبع عن ابن عيينة به، فقد رواه أبو نعيم في الحلية (١٧٦/٢) ترجمة عروة) قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: ثنا محمد بن إسحاق قال: ثنا قتيبة بن سعيد قال: ثنا سفيان عن الزهري عن عروة أنه كان يتألف الناس على حديثه قال عمرو بن دينار: أتينا فقلنا: ائتوني فتلقوا مني . وهذا إسناد قوي ومتم مفسر .

● بل قد رواه الخطيب في الجامع (٣٤٠/١) من طريق أحمد بن حنبل نا سفيان عن الزهري قال: كان عروة يتألف الناس على حديثه .

وإسناده صحيح جداً، وقد رواه الخطيب فقال: (أنا محمد بن أحمد بن رزق أنا عثمان بن أحمد نا حنبل بن إسحاق نا أبو عبد الله ح وأنا ابن رزق أيضاً أنا إسماعيل بن علي الخطيب وأبو علي بن الصوّاف وأبو جعفر أحمد بن جعفر بن حمدان قالوا أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي) به .

والعجب من ابن الصوّاف كيف يكون عنده (عبد الله بن أحمد عن أبيه عن سفيان) ويعدل هو أو من انتقى عليه إلى (سهل عن سفيان) .

● وهذا قد علّقه الذهبي في السير (٤٢٥/٤) عن ابن عيينة عن الزهري، ورواه ابن عساكر في ترجمة عروة من تاريخه .

● وحسن أخلاق العالم وانظر لذلك الجامع للخطيب، وفي سوء أخلاقه وعسره انظر شرف أصحاب الحديث للخطيب أيضاً - رحمه الله تعالى .

١٩ - وبه عن سفیان عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي قال :

ألقي لعلي وسادة فجلس عليها.

وقال :

لا يأبى الكرامة إلا حمار.

١٩ - ● هو عن علي من :

رواية أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن علي جده الأعلى وهي منقطعة.
ورواه عن أبي جعفر :

١ - سفیان بن عيينة عن عمرو بن دينار عنه به :

رواه عن سفیان سهل عند الطواف وفيه مقال سبق، لكنه توبع فقد رواه عن سفیان كذلك سعيد بن منصور في سننه، ومحمد بن أبي خلف (أبو الشيخ في الأمثال ٣٦٣ قال : حدثنا حسن بن هارون بن سليمان ثنا محمد] به، ومحمد بن عبيد (ابن قتبية في عيون الأخبار ١/٣٠٥ ثنا محمد) به.

٢ - جعفر بن محمد بن علي عن أبيه به :

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٨٧/٨) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : دخل عليّ ورجل فطرح لهما وسادتين، فجلس علي ولم يجلس الآخر، فقال علي : [لا يرد الكرامة إلا حمار].

فهذا هو حال الموقوف منقطع، والمرفوع أدنى أحواله الضعف، والوقف هو الصواب.

● وورد في معناه عن أبي قلابة التابعي : [كان يقال : لا ترد على أخيك كرامته] =

.....

= وعن مطرف بن عبدالله: [ما كنت لأمنع أخاً لي يريد كرامتي أن يكرمني] وعن الحسن البصري: [اقبل كرامة أخيك] رواها ابن أبي شيبة (٥٨٧/٨ و ٦٠١) وفي أسانيدنا نظر إلا رواية الحسن فإسنادها صحيح.

● لكن الكرامة من غير أهلها أو التي تثلم المرء في دينه ففي قبولها نظر، وقد كان السلف الصالح يهربون من كرامات الأمراء والمبتدعين لما يعلمون في ذلك من الخطر على دينهم، وهذا الأمر مبسوط في كتابي: [إزالة النكرة]، والله المستعان.

٢٠ - ثنا محمود ثنا سهل ثنا مسعدة بن اليسع عن جعفر بن محمد عن أبيه قال:

من انهمك في أكل الطين فمات لم أصل عليه.

٢٠ - ● إسناد واه:

١ - سهل بن العباس فيه نظر.

٢ - مسعدة متهم بالكذب (الميزان ٩٨/٤ و ٩٩).

● وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهما، وقوله - إن صح: (لم أصل عليه) يعني صلاة الجنائز وتركها على العصاة ونحوهم، وهذا أصل صحيح سقت له أحاديث وآثار كثيرة في كتابي الكبير: إزالة النكرة، يسره الله ونفع به.

● وقد روي هذا المتن مرفوعاً من طريق آخر:

فقد روى البيهقي في الكبرى (١٠/١١/الضحايا) من حديث عبدالله بن مروان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: من انهمك في أكل الطين فقد أعان على نفسه.

وأعله البيهقي بابن مروان قال: (عبدالله بن مروان هذا مجهول)، وقال ابن عدي: أحاديثه فيهانظر، واتهمه ابن حبان. وهذا الحديث رواه أيضاً ابن عساکر في تاريخه.

● وقد صنّف فيه بعض أهل العلم تصانيف مفردة منها:

- كتاب تحريم أكل الطين لابن مندة (ذكره الروداني في برناجه - مجلة المعهد ٢٨/١/٢٢).

- جزء الطين لأبي بكر الطريثي (تنزيه الشريعة ٢٥٧/٢).

● وانظر فيه:

- سنن البيهقي (١٠/١١ و ١٢)، وتاريخ أصبهان لأبي نعيم (١/١٧٦ و ٢/١٠١).

.....

= - الكامل لابن عدي (١٨٣٧/٥ و ٢٧٠٧/٧)، والضعفاء للعقيلي (٣٤/٣) و (٣٥)، والميزان للذهبي (٢٤٠/٢ و ٦٤٣ و ٦٦٥ و ١٣٧/٣ و ٤١٤/٤)، والآليء للسيوطي (٢٤٧/٢)، والفوائد للشوكاني (ص ١٨٣)، وتنزيه الشريعة (٢٥٧/٢)، وكنز العمال (٢٧٤/١٥ و ٢٧٥).
- المغني لابن قدامة (٦١١/٨).

٢١ - ثنا محمود ثنا مسعدة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي

قال:

اللحم من اللحم فمن لم يأكل اللحم أربعين يوماً ساء خلقه.

٢١ - ● هذا إسناد وإي: مسعدة بن اليسع متروك.

وفي الإسناد سقط اسم (سهل بن العباس) بين محمود ومسعدة.

● ورواه ابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب والبيهقي في الشعب (الطب النبوي للسيوطي/١١١).

وذكره ابن القيم في الهدى (٣/٣٩١) فقال: ويُذكر عن علي تضعيفاً له.

● ورواه الديلمي في مسند الفردوس (٥٥٠٤) من حديث سليمان بن عمرو النخعي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مرفوعاً:

اللحم ينبت اللحم، ومن ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه. وسليمان متهم بالكذب، وقد خالفه مسعدة وهو أمثل منه فرواه عن جعفر به موقوفاً.

● وله شاهد:

رواه ابن عساكر (الطب للسيوطي/١١٤) والديلمي (ترتيب مسنده ص ٢٧)

من حديث ابن عباس مرفوعاً:

أكل اللحم يحسّن الوجه ويحسن الخلق.

خرّجه الألباني - حفظه الله - في ضعيفه (١١٣٩) وقال: (موضوع).

● وقد روي في ذم اللحم شيء عن عمر - رضي الله عنه:

فقد روى مالك في موطئه (٢/٩٣٥ و ٩٣٦) عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمر قال:

إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر.

وقال: أين تذهب عنكم هذه الآية:

أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا) (سورة الأحقاف: الآية ٢٠).

قلت: إسناده ضعيف وله شواهد لسنده ولفظه.

— فقد روي عن عمر:

١ — رواه ابن أبي شيبة (٣١٥/٨) من حديث حفص عن الأعمش عن عمر حدثه قال: مر جابر على عمر بلحم قد اشتراه بدرهم فقال عمر: (كلما اشتهيت شيئاً اشتريته: لا تكون من أهل هذه الآية: أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا).

٢ — رواه ابن أبي شيبة (٣١٦/٨) عن وكيع عن حزام بن هشام (بن حبيش) عن أبيه قال: قال عمر لبنيه: (لا تديموا أكل اللحم).

— وأما لفظه فقد رواه ابن أبي شيبة (٣١٦/٨) عن وكيع عن إسماعيل بن رافع عن القعقاع بن حكيم قالت عائشة: (يا بني تميم لا تديموا أكل اللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر) وإسماعيل ضعيف.

— وأما معناه في ترك مداومة أكل اللحم:

١ — فقد قال عروة بن الزبير رحمه الله: (إن كان الرجل ليعاب بأن لا يصبر على اللحم) رواه ابن أبي شيبة (٣١٧/٨) بسند صحيح.

٢ — ورُوي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال: (يكفي أهل البيت في الشهر بثلاثة دراهم - يعني لحماً) رواه ابن أبي شيبة (٣١٦/٨) من حديث زهير عن أبي إسحاق وإسناده ضعيف مرسل، ومحصله ترك مداومة أكل اللحم.

٣ — وذكر عن الشعبي - رحمه الله - وهو تابعي فقيه إمام - أنه كان يشتري كل جمعة بدرهم لحماً (ابن أبي شيبة ٣١٦/٨) ويقول: إني لأدع اللحم مخافة النسيان (الحلية ٤/٣١٨).

— غير أنه قد كان منهم من يأكل اللحم كل يوم:

١ — روى ابن أبي شيبة (٣١٤/٨) والطبراني (٢٢٩/٩) من حديث أبي عمرو الشيباني (سعد بن إياس) قال: رأى عبدالله بن مسعود مع رجل دراهم فقال: أي شيء تصنع بهذه الدراهم؟ فقال: هذه يا أبا عبد الرحمن ثلاثون درهماً أريد أن أشتري بها سمناً لرمضان (أو قال: فرق سمن - والفرق مكيال) فقال: تجعله في السكرجة فتأكله؟ قال: نعم قال: اذهب فادفعها (أعطها) إلى امرأتك (تضعها) =

تحت فراشها) ومرها أن تشتري كل يوم بدرهم لحمًا (ثم اشتر كل يوم لحمًا بدرهم) فهو خير لك .

اللفظ للطبراني، والروايات لابن أبي شيبة.

وسنده عند ابن أبي شيبة: (حدثنا وكيع وأبو بكر بن عياش عن أبي عمرو الشيباني) وهذا سقط عجيب فإن سنده عند الطبراني قال: (حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو كريب ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي عمار عن أبي عمرو الشيباني).

وقال الهيثمي (٣٧/٥): (رجال الصحيح خلا عريب بن حميد - أبو عمار - وهو ثقة).

قلت: إسناده ضعيف: ابن عياش فيه مقال، والأعمش مدلس.

٢ - وذُكر عن علي - رضي الله عنه - أنه كان له امرأتان وكان يشتري كل يوم لهذه بنصف درهم لحمًا ولهذا بنصف درهم. رواه ابن أبي شيبة (٣١٦/٨) وفيه يحيى بن يمان فيه مقال.

٣ - وذُكر عن الحسن البصري - رحمه الله - أنه كان له كل يوم بنصف درهم لحمًا.

رواه ابن أبي شيبة (٣١٥/٨).

فهذا في المداومة على أكل اللحم، وأما ترك اللحم على الدوام غير صحيح ما كان ذلك حلالاً طيباً لا شبهة فيه ولا عُسر في طلبه، وإلا فالجوع - ولا أقول غير اللحم - في تقوى خير من اللحم في شبهة.

وقد تدين الصوفية بالزهد في اللحم وذم أكله وآكله، قبهم الله فقد كان رسول الله ﷺ يحبه ويأكله (الطب للسيوطي ص ١٥٦ - ١٦٣) و(الموضوعات لابن الجوزي ٣٠٥/٢ وتلبس إبليس له).

● ومن الطرائف ما قاله بعض الناس:

إذا رخصت لحوم النسوان غلت لحوم الحيوان وهذا من عاجل عقاب الله تعالى لمن عصاه فأظهر الفحش وأقره في بيته وجيرته وعشيرته من تبرج النساء والمجاهرة بالكبائر، وقد قال رسول الله ﷺ:

(يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن:

- =
- لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها: إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم.
 - ولم ينقصوا المكيال والميزان:
 - إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم.
 - ولم يمنعوا زكاة أموالهم:
 - إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا.
 - ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله:
 - إلا سَلَطَ اللهُ عليهم عدوًّا من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم.
 - وما لم تحكّم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله: إلا جعل الله بأسهم بينهم.

رواه ابن ماجه في الفتن من سننه (١٣٣٢/٢ و ١٣٣٣) والحاكم (٥٤٠/٤) وغيرهما من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس وفيه:

(وما حكموا بغير ما أنزل الله: إلا فشا فيهم الفقر).

والحديث صحيح: خرّجه الألباني - حفظه الله - في صحيحه (١٠٦) والترغيب. وقد رأينا هذا كله، فنعوذ بالله من يوم السوء وليلة السوء وجيرة السوء، فيا رب لا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا وإن كانوا هم الكثرة فإننا نبرأ إليك في الدنيا والآخرة منهم، ونعوذ بالله من فتن تجعل الحليم حيران.

● ثم قد رأينا أقواماً بطروا نعمة الله جل وعلا فأكلوا من اللحم وغيره ما لم يأكل أسلافهم، ولم يشكروا الله عز وجل على ما رزقهم بالاستعانة برزقه على طاعته، فكللا الفريقين رأينا:

من أدمن أكل اللحم لغناه حتى ساء خلقه.

من أدمن ترك اللحم لفقره حتى ساء خلقه.

فإلى الله المشتكى، وإليه الملجأ.

٢٢ - ثنا بشر بن موسى ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن حبيب عن أبي الطفيل قال :

سُئِلَ حذيفة :

ما ميت الأحياء؟ .

قال :

الذي لا ينكر بيده ولا لسانه ولا بقلبه .

٢٢ - ● حبيب هو ابن أبي ثابت مدلس عنعن، ولكنه توبع فالحديث حسن .

● رواه عن سفيان الثوري :

١ - أبو نعيم الفضل بن دُكَيْنٍ - هاهنا .

٢ - وكيع : رواه ابن أبي شيبة (١٧٢/١٥ و ١٧٣) عن وكيع به .

٣ - قبيصة بن عقبة : رواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٤١٦) من طريقه .

● ورواه عن أبي الطفيل :

١ - حبيب بن أبي ثابت - هاهنا، وهو مدلس .

٢ - خلاد بن يحيى : رواه أبو نعيم في الحلية (٢٧٤/١ و ٢٧٥) من حديث

خلاد حدثه أبو الطفيل أنه سمع حذيفة يقول :

يا أيها الناس ألا تسألوني . . .

أفلا تسألون عن ميت الأحياء . . .

ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه، فذلك ميت الأحياء .

● ورواه ابن عساكر في ترجمة حذيفة من تاريخ دمشق (٢٥٩/٦)

و ٢٦٠/المختصر) .

● ورؤي عن علي - رضي الله عنه - من قوله :

ومنهم تارك لإنكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الأحياء .

ذكره صاحب نهج البلاغة (٣٠٦/١٩) .

-
-
- وروى مرفوعاً من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما: =
ليس من مات فاستراح بميت، إنما الميت ميت الأحياء رواه الطوسي الشيعي في
أماليه (٣١٦/١)، وإسناده فيه نظر، وهو بهذا اللفظ بيت شعر مشهور
لعدي بن الرعلاء الغساني (الخزائة ١٨٧/٤ وحماسة ابن الشجري ٥١/كما قال
صاحب حاشية الحيوان للجاحظ ٥٠٧/٦).
- وروى أبو نعيم في الحلية (٣٦٠/٨) وابن أبي الدنيا في المنامات (شرح
الصدور للسيوطي ص ٢٧٧) من حديث أبي بكر الخياط قال: رأيت كأنني
دخلت القبور. . وإذا أنا بمعروف - يعني الكرخي - قائماً بينهم يذهب ويجيء
فقلت: ما صنع بك ربك؟! أو ليس قد مت؟! قال: بلى، ثم أنشأ يقول:
موت التقي حياة لا نفاذ لها قد مات قوم وهم في الناس أحياء
● ولينظر كتب الأمثال وإتحاف المتقين للزبيدي (٤٠٧/١):

٢٣ - ثنا بشر ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن يونس عن الحسن قال :
كان زياد يتبع الشيعة يقتلهم فبلغ ذلك الحسن بن علي فقال :
اللهم تفرد بموت زياد فإن في القتل كفارة .

٢٣ - ● إسناده إلى الحسن صحيح ، والحسن البصري مدلس لا يُقبل منه إلا ما يدل
صراحة على السماع ، ثم إني لا أظنه سمع من الحسن بن علي ولا من أبيه -
رضي الله عنهما - شيئاً ، فانتقل من التدليس إلى الانقطاع ، وعلّقهُ الذهبي في
السير (٤٩٦/٣) عن الحسن البصري .

● والأثر علّقهُ الذهبي في السير عن ابن شوذب قال ابن عمر : (اللهم إنك
تجعل في القتل كفارة ، فموتاً لابن سمية لا قتلاً) فخرج في إصبعه طاعون
فمات .

قلت : هو منقطع كذلك بين ابن شوذب وابن عمر ، والطاعون كذلك كفارة -
انظر أحكام الجنائز للألباني - حفظه الله تعالى ، وقد صنّف العسقلاني في
الطواعين اختصره السيوطي وزاد عليه ، وتبعهم مرعي الحنبلي الكرمي في
ذلك ، وحديث (الطاعون شهادة - أو كفارة - لكل مسلم) رواه مسلم
(١٥٢٢/٣) .

● وقولهم : (القتل كفارة) روي مرفوعاً ولا يصح هكذا مطلقاً :

- فقد رواه البخاري في تاريخه (٢٠٧/٣) من حديث خزيمه بن ثابت بإسناد
منقطع على أن الراجح من حديثه بغير هذا اللفظ في الحدود .

- وثبت من حديث أبي هريرة : (قتل الرجل صبراً كفارة لما قبله) أو (قتل
الصبر لا يمر بذنب إلا محاه) رواه ابن عدي (٣٧٨٧/٤) وأبو نعيم في تاريخ
أصبهان (٣٦/٢ و ١٩١) وغيرهما وحسنه الألباني .

- وروي : (القتل شهادة) رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢١٨/١) لكنه =

صح بلفظ: (القتل في سبيل الله شهادة) و(القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة).

● ونحوه حديث: (الموت كفارة لكل مسلم).

- رواه أبو نعيم في الحلية (١٢١/٣) والبيهقي في الشعب والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٣/١ - ١٣٥) و (٣٦٠/٢) من حديث أنس، وقال الذهبي في ترجمة أحد رواه (أحمد بن عبدالرحمن السقطي) في الميزان (١١٦/١): (لا يُعرف... ذكر خبراً موضوعاً)، ولعله لذلك عدّه الألباني - حفظه الله تعالى - موضوعاً في (ضعيفه ٤٧٦٢).

- ورواه الطوسي الرافضي في أماليه (١٠٩/١) بلفظ: (الموت كفارة لذنوب المؤمنين) من حديث جعفر بن محمد بن علي معضلاً مرفوعاً، ولا يصح.

٢٤ - ثنا الحسن بن علي الفسوي ثنا أحمد بن جميل المروزي ثنا
النضر بن إسماعيل عن أبي طالب عن عمار الدهني عن أبي جعفر قال:
سمع عليّ امرأة تقول:
اللهم أدخلني في شفاعة محمد (ﷺ) فقال لها علي:
إذا تمسك النار.

٢٤ - ● إسناده ضعيف، النضر فيه مقال وأبو طالب لم أعرفه إلا أن يكون أبا طالب
يحيى بن يعقوب القاص وهو منكر الحديث. وأبو جعفر محمد بن علي بن
الحسين بن علي لم يلق جده الأعلى: علي بن أبي طالب فالحديث منقطع، ومعناه
أن الشفاعة لا تكون إلا للعصاة ومن يدخل النار، ولا ينبغي للإنسان إلا أن
يحسن ظنه بربه، ولهذا المعنى شواهد موقوفة .
١ - قول جابر بن عبدالله أنه قال: قال رسول الله ﷺ قال: [شفاعتي لأهل
الكبائر من أمتي] قال محمد بن علي بن الحسين: قال لي جابر: يا محمد من لم
يكن من أهل الكبائر فماله وللشفاعة .
رواه الأجرى في كتابه الشريعة (ص ٣٣٨) وفيه محمد بن ثابت البناني ضعفه
البخاري وابن معين والنسائي واعتمد العسقلاني تضعيفه، على أنه قد تويع،
فقد رواه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة (عبدالله بن حماد) من طريق زهير بن
محمد عن جعفر به وزهير على ما فيه متابع قوي، ولفظه: (فقلت: (يعني
محمد بن علي) ما هذا يا جابر؟ قال: نعم يا محمد... وإنما شفاعة
رسول الله ﷺ لمن أوبق نفسه وأغلق ظهره) والمرفوع صحيح متواتر أو كالتواتر .
ب - قول حذيفة بن اليمان أنه سمع رجلاً يقول: اللهم اجعلني ممن تصيبه
شفاعة محمد - ﷺ، فقال حذيفة: إن الله يغني المؤمنين عن شفاعة محمد ﷺ -
ولكن الشفاعة للمذنبين من المؤمنين والمسلمين .
رواه الأجرى في الشريعة (ص ٣٣٩) والبيهقي في الاعتقاد (ص ٢٠٣) وإسناده =

= حسن متصل بالتحديث وفيه الفضيل بن سليمان من رجال البخاري ومسلم، وضعفه جماعة.

● ومن شواهده المرفوعة حديث أبي موسى الأشعري عن رسول الله - ﷺ - قال: [خُيِّرَ بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمي الجنة فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى، أترونها للمتقين؟ لا ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين] صحيح رواه ابن ماجه (١٤٤١/٢) ورواه الطبراني وابن النجار من حديثه وله شاهد من حديث ابن عمر عند أحمد (٧٥/٢) والطبراني (مجمع الزوائد ٣٧٨/١)، والبيهقي في الاعتقاد (ص ٢٠٢ - ٢٠٣) وابن عرفة في جزئه (١٤ - ١).

ورواه الطبراني وابن عساكر من حديث عبدالله بن بسر (تهذيب التاريخ ٣١٢/٧).

● قلت: وكذلك فإن ظاهره مُعارض ببعض الأحاديث التي تذكر أن الشفاعة ليست هي فقط لقوم دخلوا النار ليخرجوا منها ولا لقوم أمر بهم إلى النار فيُعدّل بهم عنها ولكنه كذلك في إدخال قوم الجنة بغير حساب وفي رفع درجات بعض من يدخل الجنة انظر الشفاعة لمقبل الوداعي (١١٢ - ١٢٥).

● فيخلص لنا مما سبق من آداب الدعاء أن تسأل الإيمان والتقوى ولا تسأل الشفاعة لمخالفة ذلك للحديث الصحيح والأثر عن الصحابة مع الإيمان بأن الشفاعة أنواع أغلبها للمذنبين وأهل الكبائر، وبأن نيل الشفاعة - بأي أنواعها - لا يكون بالدعاء لعدم ورود ذلك الدعاء في السنة الصحيحة وهدي السلف الصالح وإنما يكون نيلها بالعمل الصالح وترك الشرك بالله - عز وجل - والصلاة والسلام على الرسول - ﷺ - وسؤال الله عز وجل له الوسيلة بعد كل أذان ويُذكر ذلك أيضاً في دبر المكتوبة (الطبراني ٢٨٣/٨)، فهذا هو الطريق إلى نيل شفاعته ﷺ كما في الأحاديث الصحيحة، وقال ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في قاعدته في التوسل (ص ٧٠): [وأما دعاء الرسول وطلب الحوائج منه وطلب شفاعته عند قبره أو بعد موته فهذا لم يفعله أحد من السلف] يعني: ممن يُقتدى به بل أنكروه من أنكروه من الصحابة كما سبقت الرواية بذلك، ولا ينافيه ما صح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - فقد روى ابن خزيمة في التوحيد (ص ٣٨٥) =

.....

= عن طاوس قال: سمعت ابن عباس يقول: [اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى، وارفع درجته العليا، وأعطه سؤله في الآخرة والأولى، كما آتيت إبراهيم وموسى]، وإسناده صحيح، وهو من جنس ما سبق بيانه من الدعاء له - ﷺ - دعاء الشخص لذاته، والفرق واضح].

٢٥ - ثنا الحسن بن علي ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ثنا بشر بن
عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس في قول الله عز وجل:

(فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ) قال:

أمر بكل طير له جناح لا يرتفع نحو السماء مثل الطاووس والديك
والدجاجة السنديّة والوزة.

٢٥ - ● الآية (٢٦٠) من سورة البقرة، وُصِرْهُنَّ: أي: اذبحهن واجمعهن إليك،
وتفسير الطير المأخوذة أنها أربعة أنواع مما لا يطير وإن كان له أجنحة وذلك زيادة
في بيان قدرة الله تعالى.

● وسند الصواف ضعيف فيه بشر فيه مقال، وهو منقطع بين الضحاك بن
مزاحم وابن عباس، لكن الضحاك توبع فقد رواه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ في
العظمة عن ابن عباس قال: الطير الذي أخذه: وزورأل وديك وطاوس،
وروى ابن أبي حاتم من طريق حنش عن ابن عباس قال: الغرنوق - الكركي -
والطاوس والديك والحمامة.

وكذلك ورد عن مجاهد قال: الأربعة من الطير: الديك والطاوس والغراب
والحمام، وعن الحسن نفسه، وانظر الدر المنثور (٢/٣٢ - ٣٥). فقد اتفقوا
على ذكر الطاوس والديك واختلفوا في غيرها.

٢٦ - ثنا أبو إسماعيل الترمذي ثنا الأوسي عن مالك أن مقاتل جاءه إنسان فقال له: إن إنساناً يسألني عن لون كلب أصحاب الكهف فلم أجد ما أقول له؟! .

فقال له مقاتل:

ألا قلت: هو أبقع، فلو قلتَ لم تجدَ أحداً ينكر عليك قولك.

٢٦ - ● إسناده صحيح، والأوسي هو عبدالعزيز بن عبدالله، وأبو إسماعيل هو محمد بن إسماعيل، ومقاتل هو ابن سليمان ضعفوه واتهموه ويُطبع من تفسيره في مصر جزءان وكتاب الوجوه والنظائر له، وهو غير مقاتل بن حيان، وهذا الأثر مما استدلوا به على كذبه، وهو محتمل ومسألة لون أصحاب الكهف: قال مقاتل: (أبقع) وقال كثير النواء (أصفر) وقال بعضهم: (أحمر) انظر الدر المنثور (٣٧٣/٥).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره (١٤١/٥):

[واختلفوا في لونه على أقوال لا حاصل لها ولا طائل تحتها ولا دليل عليها ولا حاجة إليها بل هي مما ينهى عنه فإن مستندها رجم بالغيب].

قلت: هذا هو التحقيق، وإنما قلتُ إن قول مقاتل محتمل وليس بقاطع في الدلالة على كذبه كما قال نعيم بن حماد - في الأثر التالي - لأنه محتمل أن يكون سخريّة من سائله.

وقد ترجمه ابن عدي في الكامل (٢٤٢٧/٦ - ٢٤٣١) وختم ترجمته بقوله: (وهو مع ضعفه يُكتب حديثه) أي أن ضعفه ليس بالشديد! وليس هو بالكذاب.

● وقد طعن فيه الثوري (الحلية ٣٧/٧) ومالك - هاهنا - ونعيم بن حماد (٢٧) وغيرهم، والله أعلم.

٢٧ - ثنا أبو إسماعيل سمعت نعيم بن حماد يقول:
أول ما ظهر من مقاتل الكذب هذا قال لرجل: أما لو قلت:
أصفر أو كذا من كان يردّ عليك؟!.

٢٧ - ● هذا إسناد صحيح، ونعيم بن حماد الخزاعي المروزي سكن مصر ومات بالعراق في المحنة سنة (٢٢٨) من شيوخ البخاري، روى عن ابن عيينة وهشيم وحفص بن غياث وغيرهم، وعنه البخاري وأبو حاتم الرازي وغيرهما وروى له مسلم في المقدمة والأربعة بواسطة. وقال أحمد: هو أول من عرفنا يكتب المسند. وكان - رحمه الله - شديداً على أهل الأهواء والجهمية: وصنّف في الرد على محمد بن الحسن وشيخه كعادة كثير من أهل السنة في زمانه. وهو صدوق عيب عليه في حديثه أمران:

١ - قال ابن معين: يتوهم الشيء فيخطيء فيه.

٢ - وقال: يروي عن غير الثقات.

وعيب عليه التفرد بأحاديث لم يتابعها عليها غيره قال أبو داود: نحو عشرين حديثاً.

ومقاتل بن سليمان مات سنة (١٥٠) ونعيم مات سنة (٢٢٨)، فيحتمل أن يكون نعيم قد لقيه.

وهذا القول في لون كلب أصحاب الكهف، وهو صريح في الكذب وبه اتهمه جمع من الأئمة، لكنه محتمل كذلك في الاستهزاء بالسائل وأن هذا مما لا علم تحته، خاصة وهو في التفسير ذو شأن، والله أعلم.

٢٨ - ثنا أبو حنيفة الواسطي ثنا عمي ثنا أبي ثنا حماد بن سلمة عن
سفيان الثوري عن الأعمش عن مالك بن الحارث قال: قال عبدالله بن
مسعود في هذه الآية:

(مُتَبَرِّحَتِ بَرِيْنَةٌ)

قال:

هو أن تضع الجلباب.

٢٨ - ● الآية (٦٠) من سورة النور:

(وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ
ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّحَتٍ بِرِيْنَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ)

● وإسناد الصَّوَّافِ فيه نظر، وسقط اسم عبدالرحمن بن يزيد شيخ مالك منه،
ولم أقف على تصريح الأعمش فهو مدلس.

● ورواه عن سفيان الثوري:

١ - حماد بن سلمة - هاهنا.

٢ - عبدالرحمن بن مهدي: رواه الطبري في تفسيره (١٠/١٦٦) عن محمد بن
بشار عنه، ولفظه: (هو الرداء).

٣ - عبدالرزاق في تفسيره (١٩٧/ق): أخبرنا الثوري - به فذكره موقوفاً على
عبدالرحمن بن يزيد، لكن رواه الطبري في تفسيره (١٠/١٦٦) عن الحسن بن
يحيى عن عبدالرزاق به من قول ابن مسعود، وهو الصواب، وتفسير عبدالرزاق
من رواية سلمة بن شبيب عنه.

(تنبيه) للثوري فيه إسناد آخر يأتي إن شاء الله تعالى.

● ورواه عن الأعمش:

١ - الثوري - كما سبق.

٢ - المسعودي: رواه الطبري (١٠/١٦٦) عن يحيى بن إبراهيم المسعودي ثنا أبي عن أبيه عن جده عن الأعمش به.

● ورواه عن ابن مسعود - رضي الله عنه:

١ - مالك بن الحارث - كما في إسناد الصواف، وهذا مرسل، والصواب فيه ما رواه الآخرون - كما سبق - بذكر عبدالرحمن بن يزيد بينهما.

٢ - عبدالرحمن بن يزيد: والإسناد إليه فيه عنعنه الأعمش.

٣ - أبو وائل شقيق بن سلمة: رواه عبدالرزاق والفريابي الكبير والطبري والطبراني والبيهقي، وإسناده صحيح.

● ورواه عن أبي وائل:

١ - زَرِّين حُبَيْش: رواه سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن زر عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: (هو الرداء) هكذا جزم به سفيان وشك أحياناً: (الجلباب أو الرداء).

وهذا إسناد صحيح.

وعن الثوري رواه:

أ - الفريابي محمد بن يوسف في تفسيره (ونسبه إليه في الدر المنثور ٦/٢٢١)، ورواه الطبراني في الكبير (٩/٢٣٧) عن ابن أبي مريم عن الفريابي به. ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٧٣ - ٨٤/التفسير).

ب - عبدالرزاق في تفسيره (١٩٧/ق)، ونسبه إليه في الدر.

ج - عبد الرحمن بن مهدي.

د - يحيى بن سعيد القَطَّان من طريقها رواه الطبري (١٠/١٦٦) وفيه: (الجلباب أو الرداء - شك سفيان).

٢ - الحكم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِي مولاهم قال: سمعت أبا وائل يقول: سمعت عبدالله بن مسعود يقول: ليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن قال: الجلباب. وهذا إسناد صحيح، والحكم ثقة مدلس وقد صرَّح، وقد نهى ﷺ عن التسمي بالحكم.

رواه شعبة قال: سمعت الحكم - به، وعن شعبة:

أ - محمد بن جعفر (عُنْدَر).

- ب - يحيى بن سعيد: كلاهما عند الطبري (١٠/١٦٦).
- ج - روح بن عبادة عند البيهقي (٧/٩٣/النكاح).
- وعزاه في الدر المنثور (٦/٢٢١) إلى ابن أبي حاتم وعبد بن حميد.
- وقال به غير ابن مسعود:
- من الصحابة (ابن عباس وابن عمر وأبي).
- من التابعين (مجاهد وسعيد بن جبير وعمرو بن ميمون وقتادة والشَّعبي وحفصة بنت سيرين...).
- وانظر: تفسير الطبري (١٠/١٦٦ و ١٦٧) وعبدالرزاق (١٩٧/ق)، والدر المنثور (٦/٢٢١ - ٢٢٣).
- وَيُفْهَم من هذا:
- ١ - التبرج هو وضع الجلباب ولبس الثياب الضيقة...
 - ٢ - إذا كانت الاستعفاف للقواعد في لبس الجلباب، فكيف بالشواب؟!.
 - ٣ - أن المرأة المسنة التي لا ترجو نكاحاً لكبر سنها تضع جلبابها وخمارها لا أن تكشف عن ساقها وثديها كما تفعله مراهقات زماننا من العجائز المتصايبات قَبَّحَن الله ولعنهن فكم من فسادٍ أمرن به بناتهن.

٢٩ - ثنا أبو حنيفة ثنا محمد بن موسى الحرشي ثنا عاصم بن سليمان
العبدى أبو محمد وكان أتى عليه مائة سنة ثنا السُّدِّي عن أبيه عن أبي
أراكة عن علي قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
يا علي في العرش مكتوب: أنا الله، محمد رسولي.

٢٩ - (١) أما الكتابة على العرش:

- حديث علي الذي رواه المصنّف هنا:

أبو حنيفة الواسطي شيخ أبي نعيم وليس هو صاحب الرأي المشهور ذلك متقدم
وهذا متأخر، وقد توبع: فقد رواه ابن عدي في ترجمة عاصم العبدى
(١٨٧٨/٥) قال: (حدثنا خالد بن النضر القرشي وعبدالله بن العباس الطيالسي
ومحمد بن سعيد بن مهران الأبلبي وعلي بن العباس قالوا: حدثنا محمد بن موسى
الحرشي) به، وقال عقبه: (وهذا عن السُّدِّي لا أعرفه يرويه غير عاصم هذا)
يعني أن عاصماً تفرد به عنه، والسدي هو الكبير إسماعيل بن عبدالرحمن وهو
ثقة. وهذا حديث موضوع آفته عاصم بن سليمان التميمي الكوزي البصري
العبدى هذا فقد اتهمه الدارقطني وغيره (الميزان ٢/٣٥٠ - ٣٥٢)، وقد رواه
ابن عساکر من حديث علي بلفظ آخر: (ليلة أسري بي رأيت على العرش
مكتوباً لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الفاروق،
عثمان ذو النورين) هكذا في الدر (٢١٩/٥) وهو وإه، وحديث علي بنه
السيوطي في الجامع الكبير (٩٦٩/١) إلى أبي نعيم، ولم أقف عليه في الحلية.
والأحاديث المصدّرة: (يا علي) أغلبها غير صحيح فانتبه.

- حديث عمر مرفوعاً وموقوفاً:

ولفظه: [إنه لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت
لي، قال: وكيف عرفت محمداً؟ قال: ... رأيت على قوائم العرش مكتوباً: =

= لا إله إلا الله، محمد رسول الله... [رواه الحاكم في مستدرکه وصححه، ورواه البيهقي في الدلائل (٤٨٨/٥ - ٤٨٩) عن الحاكم به، وابن عساكر كلهم من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر مرفوعاً، ورواه الأجري في الشريعة (٤٢٧) من طريق عبدالرحمن به موقوفاً. قال البيهقي: (تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه وهو ضعيف) والحديث موضوع كما قال ابن تيمية في التوسل (٨٥) والذهبي والألباني في التوسل (١٠٥ - ١١٧)، وهذا البحث ينبغي ذكره عند تفسير آية (سورة الأعراف: ٢٣): (قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا) وعند الكلام عن التوبة.

— حديث سهل بن سعد:

ولفظه: لما أسرى بي جبريل سمعت تسيحاً في السماوات.. فقال لي جبريل... اسمك مكتوب على العرش: لا إله إلا الله محمد رسول الله) رواه ابن عساكر في تاريخه (الدر المنثور ٢١٧/٥)، ولم أقف على سنده وأجزم أنه غير صحيح لشواهد كثيرة تدل على عدم صحته.

— حديث أبي الزناد عبدالله بن ذكوان موقوفاً عليه، وإسناده ضعيف جداً على أنه موقوف أو مرسل، وانظر التوسل للألباني.

— حديث أبي الحمراء:

ولفظه: (لما أسري بي إلى السماء السابعة فإذا على ساق العرش الأيمن لا إله إلا الله، محمد رسول الله).

نسبه في الدر (٢١٩/٥) إلى ابن قانع والطبراني وابن مردويه.

— حديث أنس:

ولفظه: (لما عرج بي رأيت على ساق العرش مكتوباً: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيدهت بعلي).

نسبه في الدر (٢١٩/٥) إلى ابن عدي وابن عساكر.

— حديث ابن عباس:

ولفظه: (لما عرج بي إلى السماء رأيت على ساق العرش مكتوب: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الفاروق، عثمان ذو النورين) رواه =

= ابن عدي (١٦٩١/٥) في ترجمة عمر بن أبي معروف وقال: (ليس يُعرف، منكر الحديث).

— حديث أبي الدرداء:

ولفظه: (رأيت ليلة أسري بي في العرش فريدة خضراء فيها مكتوب بنور أبيض: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أبو بكر الصديق، عمر الفاروق).
رواه الخطيب من طريق الدارقطني في الأفراد والطبري - لعله في تاريخه، ونسبه في الدر (٢١٩/٥) إلى ابن عساكر، وفيه عمر بن إسماعيل بن مجالد وإه.
(٢) وأما الكتابة على باب الجنة:

— حديث أنس وأبي أمامة في القرض.

ولفظ حديث أنس: (رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها. .) رواه ابن ماجه في القرض من سننه (٢٤٣١) وأعله البوصيري بضعف خالد بن يزيد، ونسبه في الدر المشهور (٢١٨/٥) إلى رواية الترمذي الصوفي في النوادر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في البعث.
وأما حديث أبي أمامة فرواه الطيالسي في مسنده وفيه جعفر بن الزبير متروك.
— حديث جابر:

ولفظه: (رأيت على باب الجنة مكتوباً: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، عليّ أخو رسول الله ﷺ).

رواه ابن عساكر في ترجمة علي من تاريخه، وأحمد في فضائل الصحابة (١١٣٤) وابن عدي في ترجمة كادح (٢١٠٣/٦) وابن جميع في معجمه (ص ١٤٤) وابن حبان في المجروحين (٢٢٩/٢) وعلته كادح هذا فهو ضعيف وأحاديثه غير محفوظة بل قال الحاكم وأبو نعيم حبان: (روى عن مسعر - وهو شيخه في هذا الحديث - أحاديث موضوعة)، ورواه أحمد في الفضائل (١١٣٥) من حديث كادح بإسناد آخر إلى جابر، وكادح ضعيف في أي رواية عن مسعر أو غيره.
غير أنه توبع عن مسعر: فقد رواه أحمد في الفضائل (١١٤٠) وأبو نعيم في الحلية (٢٥٦/٧) وغيرهما من طريق أشعث عن مسعر عن عطية العوفي عن جابر، وإسناده إلى أشعث ضعيف جداً وعطية ضعيف! وقال أبو نعيم: (تفرد به أشعث وكادح عن مسعر).

= - وفي الكتابة على أشجار الجنة انظر الفضائل لأحمد (١/٤٠٦ و ٤٢٤).

(٣) وأما الكتابة في السماء ولعلها على باب السماء:

- حديث أبي هريرة.

ولفظه: (ليلة عُرج بي إلى السماء فما مررت بسماء إلا وجدت فيها اسمي مكتوباً: محمد رسول الله ﷺ، أبو بكر الصديق، من خلفي).

رواه ابن عرفة في جزئه (١/ب) ومن طريقه ابن عدي (٤/١٥٠٧) والطبراني في الأوسط وأبو يعلى (مجمع الزوائد ٩/٤١) كلهم من طريق عبدالله بن إبراهيم الغفاري عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وأعله الهيثمي بالغفاري وقال: (هو ضعيف)، ونسبه السيوطي في الدر (٥/٢١٦) إلى رواية أبي يعلى والطبراني في الأوسط وابن عساكر ولم يذكر شيئاً عن إسناده وهذه عاداته في كتابه ذلك الذي يشبه الفهرس لا تحقيق فيه ولا ترتيب، وإنما أعله الهيثمي بالغفاري دون عبدالرحمن وكلاهما ضعيف وعبدالرحمن أولى لأنه أعلى، لأن ابن عدي ذكر أنه لا يرويه عن عبدالرحمن غير الغفاري هذا، وإن كنت أرى أن الأولى دائماً ذكرهما، على أن الغفاري ليس ضعيفاً فقط وهذا من إخلال الهيثمي المتكرر في كتابه مما يجعل الاستناد إلى كلامه - لهذا الأمر وغيره - في التوثيق غير موثوق فإن الغفاري نسبه ابن حبان إلى الوضع، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: حديثه منكر، وقال الحاكم: (يروى عن جماعة من الضعفاء أحاديث موضوعة) ولذلك قال الذهبي (الميزان ٢/٣٨٨) عن هذا الحديث أنه باطل.

- حديث ابن عمر:

ولفظه: (لما عُرج بي إلى السماء ما مررت بسماء إلا وجدت اسمي فيها مكتوباً: محمد رسول الله، أبو بكر الصديق).

رواه البزار (٣/١٦٢ - ١٦٣/زوائد) وقال: (عبدالله بن إبراهيم لم يتابع عليه، إنما يكتب عنه ما لا يحفظ عن غيره)، وعبدالله هذا هو الغفاري - الذي سبق - يرويه عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر، وبه أعله الهيثمي (٩/٤١).

= (٤) وأما كتابتها على الراية يوم القيامة:

فإسنادها وإه، وقد خفي عليّ الآن موضعه.

وخلاصة القول أنه لم يثبت - ولا كاد - كتابة الشهادتين ولا اسمه - ﷺ - ولا اسم أحد من صحابته لا على العرش ولا في السماء ولا على أبواب الجنة. والحديث - على تعدد طرقه - لا يخلو من ضعف شديد لا تقوى به الطرق وإن كثرت فانتبه ولا تكن من الغافلين فليس كل ضعيف ينهض إلا بشروط - يعلمها أهل العلم بالحديث لا أهل البدع المُغرمون بالغرائب والحكايات التي يبنون عليها عقائد شركية كما بُني على حديث الكتابة على العرش من عقيدة التوسل، وبسط هذا محله كتاب التوسل لابن تيمية وللألباني. والله المستعان.

٣٠ - ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عثمان بن طالوت ثنا

الأصمعي ثنا أبي:

قال زياد جلسائه:

أي الناس أنعم؟!.

قالوا: معاوية.

قال: فأين ما يلقي من الناس؟!.

قالوا: فأنت!.

قال: فأين ما يلقي من الخراج؟!.

قالوا: فلا ندري!.

قال: شاب مسلم له سداد من عيش يعينه، وامرأة قد رضيها ورضيته، ولا يعرفنا ولا نعرفه.

٣٠ - ● عثمان لم أجده، والأصمعي هو عبد الملك بن قريب، وزياد المشهور بابن

أبيه أو ابن سمية الذي ادعاه معاوية إلى أبي سفيان والأثر رواه ابن عساكر في

تاريخ دمشق في ترجمة زياد (٥/٤٢٠/تهذيب): قال: [قال جلسائه: من أغبط

الناس عيشاً؟ قالوا: الأمير وجلساؤه، فقال: ما صنعتم شيئاً، إن لأعواد المنبر

هيبة، وإن لقرع لجام البريد لقرعة، ولكن أغبط الناس رجل له دار لا يجري

عليه كراؤها وله زوجة صالحة قد رضيته فهما راضيان بعيشهما، لا يعرفنا ولا

نعرفه، فإنه إن عرفنا وعرفناه أتعبنا ليله ونهاره وأذهبنا دينه وديناه] فقال

عبيدالله بن الحسن: من أراد أن يسمع كلاماً من دُرِّ فليسمع هذا الكلام].

● وهذا بعينه رواه وكيع محمد بن خلف في أخبار القضاة (٢/١١٨): أخبرنا

أبو سعيد عبدالله بن شبيب ثني ابن عائشة ثني إسماعيل بن ذكوان قال: قلت

لعبيدالله بن الحسن (العنبري القاضي): إن زياداً قال يوماً لأصحابه: من أسعد =

.....
= الناس؟ قالوا: الأمير، قال: (كلا إن لصعود المنبر لروعات، ولكن أسعد الناس رجل له مسكن يملكه، وله قُوت من معاش، لا يعرفنا ولا نعرفه، فإننا إن عرفناه أضربنا به وبدينه وديناه، وأسهرنا ليله وأتعبنا نهاره)، فقال عبيدالله بن الحسن: من أراد أن يسمع... قلت: وهذا شاهد قوي لما سبق ولكن كلاهما منقطع.

● قلت: قوله (لا يعرفنا ولا نعرفه) له شواهد كثيرة في كتابي: (إزالة النكرة) وفي مستخرجي على العزلة للخطابي.

٣١ - ثنا الحسين بن عمر ثنا محمد بن إسحاق البلخي ثنا
مصعب بن خارجة أخبرني عمي عمر بن مصعب سمعت أبا (بكر بن
عياش) يقرأ.
(فِي جَنَّتِ وَنَهْرٍ)

٣١ - ● الآية (٥٤) من سورة القمر:

(إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي جَنَّتِ وَنَهْرٍ)

● وهذا الإسناد فيه نظر، وقد رواه عبد بن حميد في تفسيره (الدر المنثور
٦٨٧/٧) عن أبي بكر بن عياش أن عاصم بن أبي النجود قرأها مثلثة منتصبة
النون، قال أبو بكر: وكان زهير القرشي يقرأ: (ونهر) يريد جماعة النهر أي
الأنهار.

● وابن عياش اختلف في اسمه، روى عن عاصم وأبي إسحاق السبيعي
وغيرهما، وعنه الثوري وابن المبارك وأحمد وابن معين وابن المديني وغيرهم.
وروى له البخاري، وهو في رواية الحديث ليس مثله في القراءة فهو من أئمة
القراء، وهو كذلك من أئمة أهل السنة، ومن العباد الصالحين - مات سنة أربع
وتسعين ومائة وقد جاوز التسعين - رحمه الله تعالى.

٣٢ - ثنا الحسين ثنا محمد بن إسحاق ثنا يحيى بن واضح ثنا أبو المنيب العتكي قال: سمعت يحيى بن يعمر يقرأ.
(إِنَّكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا).

٣٢ - ● الآية (٧) من سورة المزمل، وقراءة لحفص وغيره (سبحا) بالحاء المهملة يعني فراغاً قاله قتادة وغيره أي سعة لقضاء الحوائج والمعاش لكي تفرغ في الليل للصلاة والقراءة.

● وإسناد الصوّاف لا بأس به، وأبو المنيب هو عبيدالله بن عبدالله.
● ورواه الطبري في تفسير (١٣٢/١٤) قال: حدثنا ابن حميد قال: ثنا يحيى بن واضح قال: ثنا عبدالمؤمن عن غالب الليثي عن يحيى بن يعمر من جذيلة قيس أنه كان يقرأ (سبحاً طويلاً) قال: وهو النوم.
فيحيى بن واضح له فيه إسنادان عن ابن يعمر - كما رأيت عند الطبري والصوّاف، على أن إسناد الصوّاف أصوب فابن حميد شيخ الطبري هو محمد فيه مقال شديد.

● والسيخ - بالحاء المعجمة - من التسيخ التوسيع وهو بمعنى السيخ كما قال الطبري (١٣٢/١٤).

● ويحيى بن يعمر - بفتح الميم أو ضمها:
- تابعي ثقة فصيح عالم ورع فقيه من أئمة أهل السنة.
- روى له الجماعة، ووثقه أبو زُرعة وأبو حاتم والنسائي وابن سعد.
- مات في حدود العشرين ومائة - فيما يقال.
- وهو مقرئ مشهور، ذكر أنه أول من نقط المصاحف (المصاحف لابن أبي داود ص ١٥٨ والأوائل للسيوطي ص ١١٣).

٣٣ - ثنا أحمد بن محمد بن الجعد ثنا عبد الملك بن عبد ربه ثنا
عمار بن معاوية الدهني ثني أبو الزبير قال: قلت لجابر: كيف كان علي
(فيكم)؟ قال:

ذاك من خير البشر.

ما كنا نعرف المنافقين إلا ببغضهم علياً.

٣٣ - ● إسناده ضعيف، وله طرق عن جابر وغيره، وقد استوعبتها في مستخرجي
على صفة النفاق لأبي نعيم، والحديث صحيح.

● رواه عن جابر بن عبد الله الأنصاري - رضي الله عنهما:

١ - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ثقة مدلس وقد صرح.

٢ - عبد الله بن محمد بن عقيل في حفظه شيء.

٣ - عطية بن سعد العوفي في مقال.

● فأما رواية أبي الزبير فهي من طريق عبد الملك عن عمار عن أبي الزبير عن
جابر، ورواه عن عبد الملك:

١ - أحمد بن محمد بن الجعد - هاهنا.

٢ - الهيثم بن خلف عنه القطيعي في زوائد الفضائل (١١٤٦).

● وأما رواية ابن عقيل: فرواه محمد بن علي السلمي، وعن السلمي:

١ - عبيد الله بن موسى عند عبد الله بن أحمد في زوائد الفضائل (١٠٨٦) والبخاري

(١٩٩/٣/زوائد) وقال: (لا نعلم رواه عن ابن عقيل إلا محمد السلمي).

٢ - سفيان بن عيينة.

٣ - عبد الله بن داود.

٤ - عبد الله بن عُمر ذكرهم البخاري.

● وأما رواية عطية العوفي فرواه أحمد في الفضائل (٩٤٩) عن وكيع عن

الأعمش عنه، والأعمش مدلس وعطية ضعيف ومدلس.

● = ورواه الطبراني في الأوسط (١٣٢/٩ و ١٣٣/مجمع الزوائد).
- ورواه باللفظ ذاته أبو سعيد الخُدري رواه أحمد في الفضائل (٩٧٩) وغيره
بإسناد صحيح عنه.
وله شواهد من حديث علي وأم سلمة وغيرهما كما بيّنته في مستخرجي، وانظر
جامع الأصول (٦٥٦/٨).
تنبيه:

١ - روي: (عليّ خير البشر من أبي فقد كفر) وهذا حديث باطل، وإنما هو
رضي الله عنه من خير البشر كما قال جابر - رضي الله عنه، بل كما قال هو بل
تواتر عنه أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم هو -
رضي الله عنهم.

٢ - وسب الصحابة من أعظم النفاق، فنحن كذلك نعرف المنافقين ببغضهم
للصحابة وسبهم أبا بكر وعمر بل من هو دونهم، بل نعرفهم بالمغالاة في حب
علي - رضي الله عنه - مع عصيانه حين فضّل أبا بكر وعمر على نفسه وعصيانه
في دينه وهديّه، والحمد لله على الإسلام والسنة.

٣٤ - ثنا إدريس الحدّاد ثنا أبو حذيفة بن مروان الفزاري قال: سمعت ابن عيينة يقول:

أضلت مريم عيسى الطريق فأتت قوماً من الحاكة فدلّوها على غير الطريق فقالت: اللهم (دهدهم) بقولهم.

قال:

وأنت قوماً من الخيّاطين فدلّوها على الطريق فقالت:
اللهم اجعلهم ممن يألفون ويؤلفون قال:
فمن ثمّ لا ترى خيّاطاً إلا وعنده قوم يألفهم ويألفونه.

٣٤ - ● رواه ابن عدي في ترجمة عيسى بن أبي عيسى الخنّاط (١٨٨٧/٥) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: ثنا أبو بكر الأثرم قال: ثنا أحمد بن حنبل قال: ثنا سفيان عن أبي هارون موسى - يعني ابن أبي عيسى أخو عيسى الخنّاط أنها (كذا في المطبوعة وفيه سقط يعني مريم) فقدت عيسى فذهبت تطلبه فلقيت حائكاً فقال: ذهب هكذا - قال سفيان: كذبها - فقالت: اللهم توهه ولا تجد له مال (هكذا في المطبوعة وهي كثيرة التصحيف والتحريف)، وسألت رجلاً خياطاً فأرشدنا قال: فهم يجلسون إليهم. قلت: رواية المصنّف هاهنا أتم وأبين، وعيسى الخنّاط هو ابن ميسرة وكان كذلك خياطاً ولعله لذلك حفظ هذا ورواه، وهو ضعيف ضعفه أحمد وابن معين وقال النسائي وعمرو بن علي: متروك، وقال ابن عدي: لا يتابع على أحاديثه متناً ولا إسناداً.

٣٥ - ثنا إدريس الحدّاد ثنا أحمد بن معاوية بن بكر ثنا النضر بن شميل ثنا أبو قرّة الأسدي قال: سمعت ابن المسيّب يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

بلغني أن الأعمال تباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكم.

٣٥ - ● أ - إسناده ضعيف جداً فيه علل أخفها أن سعيد بن المسيّب في روايته عن عمر مقال طويل من جهة أنها غير متصلة، وأن أبا قرّة مجهول، وأشدّها أن أحمد بن معاوية بن بكر قال ابن عدي فيه: حدّث بأباطيل وكان يسرق الحديث (الميزان ١٥٧/١).

لكنه توبع عن النضر بن شميل به:

1 و2 - فقد رواه الإسماعيلي في مسند عمر قال: [أخبرني الحسن ثنا محمد بن قدامة وإسحاق بن إبراهيم قالوا: أخبرنا النضر عن أبي قرّة] به بلفظ: [ذُكر لي أن الأعمال تباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكن] [جلاء الأفهام لابن القيم ص ٢٩ - ٣٠].

3 - ورواه الحاكم في مستدرکه (٤١٦/١) قال: [أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل عن قرّة] به ولفظه: [ذُكر لي... تباهى... أفضلكم] كذا وقع عنده [قرّة] وهو غلط.

4 - ورواه ابن خزيمة في صحيحه (٩٥/٤) باب فضل الصدقة) قال: [حدثنا محمد بن رافع ثنا أبو الحسن النضر بن إسماعيل عن أبي فروة سمعت سعيد بن المسيّب] به ولفظه: [ذُكر لي... تتباهى... أفضلكم] قلت: كذا وقع عنده [أبو فروة] وهو غلط، ووقع [أبو الحسن النضر بن إسماعيل] وهو غلط بين من الناسخ تابعه عليه الألباني في حاشيته على الصحيح فقال: (قلت... النضر ضعيف) قلت: النضر بن إسماعيل ضعيف لكن كنيته أبو المغيرة، وليس هو من رواة هذا الحديث كما رأيت، والنضر بن شميل ثقة مشهور كنيته أبو الحسن =

= فقد تبين لك أن كلمة [إسماعيل] مصحفة عن [شميل] وفروة مصحفة عن [قرة] فقد ذكر العسقلاني في ترجمة أبي قرة من تهذيبه أن ابن خزيمة قال: [لا أعرف أبا قرة بعدالة ولا جرح] وهذا القول نفسه قاله ابن خزيمة هاهنا في التصدير لهذا الحديث: [إن صح الخبر فإني لا أعرف...]. قلت: ومن العجيب أنه - أعني الألباني حفظه الله - وقد ضَعَّف الحديث في حاشية صحيح ابن خزيمة باسمين مصحفين عاد فاغتر بمطلق رواية ابن خزيمة - مع أنه لم يصححه واغتر بتصحيح الحاكم فقد قال بعد روايته: [هذا حديث صحيح على شرطهما] ووافقه الذهبي، فاغتر بذلك فأورد هذا الحديث في صحيح الترغيب (٣٦٩/١) وقال: [صحيح] وقد عرفت علته في جهالة أبي قرة والمقال في اتصال رواية سعيد بن المسيب عن عمر، فهل وقف له على طرق أخرى؟ هذا ما لم يبينه، والله أعلم.

ب - وذكر عن بشر بن الحارث قال: (الصدقة أفضل من الحج والعمرة والجهاد)، ثم قال: (ذلك يركب ويرجع ويراه الناس وهذا يعطي سراً لا يراه إلا الله عز وجل) رواه ابن الجوزي في الصفوة (٢/١١٨ ط هند)، وكذلك فضّل جابر بن زيد التابعي الحج على أعمال البر من أجل الإنفاق (سير النبلاء ٤١٩/١١)، وانظر مصنف ابن أبي شيبة (٤/١٥٧ و ١٥٨) وهذا كله بعد التقوى ثم الصلاة.

وهذا آخر ما يَسِّرُ الله تعالى لي تسطيره على فوائده الصواف في الليلة الثانية من ذي الحجة سنة أربع وأربعائة وألف وكتب أبو عبدالله محمود بن محمد الحداد).

الفهارس

- . الآيات
- . الأحاديث
- . الموقوفات
- . الفوائد
- . الكتب
- . الرجال

الآيات

٢٥	فَصُرُّهُنَّ إِلَيْكَ	البقرة/ ٢٦٠
٢٥ - ٢٧	رَابِعَهُمْ كَلْبُهُم	الكهف/ ٢٢
٢٨	وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ	النور/ ٦٠
١٧	فِي رَوْضَةٍ يَجْبُرُونَ	الروم/ ١٥
١	يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا	إبراهيم/ ٢٧
٢١	أَذْهَبَتْمْ طَيِّبَاتِكُمْ	الأحقاف/ ٢٠
٣١	فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ...	القمر/ ٥٤
٣٢	سَبْحًا طَوِيلًا...	المزمل/ ٧

الأحاديث

٨	إن الرؤيا الصالحة جزء	ابن عمر
١	إن العبد إذا وُضع في قبره	أنس
٣	إن منهم من تأخذه النار	سمرة
٢٩	إنه لما اقترب آدم	-
٢٤	خُيِّرَ بين الشفاعة	-
٥	رحم الله الأنصار	أنس
٨	الرؤيا الصالحة جزء	ابن عمر
٢٤	شفاعتي لأهل الكباثر	-
٩	صلاة الليل مثنى	ابن عمر
١١ و ١٢ و ١٣	لا نكاح إلا بولي	أبو موسى
٥	اللهم اغفر للأنصار	أنس
٢١	اللحم ينبت اللحم	-
١٠	ليبك اللهم لبيك	ابن عمر
٢	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ	أبو موسى
	مثنى مثنى = صلاة الليل	ابن عمر
٢٠	من انهمك في أكل الطين	-
٢٣	الموت كفارة لكل مسلم	-
١٤	هذان سيذا كهول أهل الجنة	علي
٢٩	يا علي في العرش مكتوب	علي
١٥	نهي عن بيع السنين	جابر
٦	كان يجعل خاتمه	ابن عمر
٧	كان لا يدع أن يقول	ابن عمر

فهرس الموقوفات

٤	المسح على الخفين يوم وليلة	قتادة
١٦	تسيح الصحفة في يدي سلمان	قيس
١٧	تفسير (في روضة يجرون)	يحيى بن أبي كثير
١٨	كان عروة يتألف الناس على حديثه	الزهري
١٩	لا يأبى الكرامة إلا حمار	علي
٢٠	من انهمك في أكل الطين	محمد بن علي
٢١	أكل اللحم	علي
٢٢	ميت الأحياء	حذيفة
٢٣	كان زياد يتتبع الشيعة	الحسن
٢٤	للمرأة التي تدعو بالشفاعة	علي
٢٥	تفسير (فخذ أربعة من الطير)	ابن عباس
٢٦	لو أن كلب أصحاب الكهف	مقاتل
٢٧	أول ما ظهر من مقاتل	نعيم بن حماد
٢٨	تفسير (متبرجات بزينة)	ابن مسعود
٣٠	أنعم الناس	زياد
٣٣	ما كنا نعرف المنافقين	جابر
٣٤	أضلت مريم عيسى	ابن عيينة
٣٥	بلغني أن الأعمال تباهى	عمر

الفوائد

	السنة :
٨	الفرق: الصوفية
١٦	دلائل النبوة: تسييح الصفحة
٢٤	الشفاعة
٢٩ و ٢٤	التوسل بالنبي ﷺ
	الحديث :
١٦	تقوية المنقطع بمنقطع!؟
١٦	شروط تقوية الضعيف
٢٩	الأحاديث المصدرة: [يا علي]
	القرآن :
٣	التفسير
٢٦	آداب التفسير
	العلم :
١٨	أخلاق العالم: تألفه الناس على علمه
	الطهارة :
٤	المسح على الحفين: مدته
	الجنائز :
٢٠	ترك صلاة الجنائز على العصاة
٢٣	الموت كفارة
	الزكاة :
٣٥	تباهي الأعمال وفضل الصدقة
	الحج :
٧	استلام الركنتين

	النكاح:
٣٠	فضل الزوجة الصالحة
	اللباس والزينة:
٦	آداب لبس الخاتم
٦	صفة خاتم النبي ﷺ
٢٨	حجاب القواعد من النساء
	الأموال:
١٥	الربا بين العبد وسيده
	الأدب:
١٧	السماع في الجنة
١٩	قبول الهدية وشروطه
٢٢	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٢٣	الدعاء بموت ظالم
٢٤	لا يدعوا بالشفاعة
	الأطعمة:
٢٠	أكل الطين
٢٠	ذم الشبع
٢١	أكل اللحم
٢١	أطعمة رمضان
	المهين:
٣٤	الحياكة والخياطة
	الإمارة:
٣٠	ذم الإمارة
٣٠	ذم مداخللة الأمراء
	التعبير:
٨	رؤيا الصالح والفساد
٨	هل الرؤيا دليل شرعي

الكتب

١١	المصنف في خلافيات الفقه
٢ و ٣٣	المستخرج على صفة النفاق
١٩ و ٢٠ و ٣٠	إزالة النكرة عن الهجرة
٢٦	تفسير مقاتل بن حيان
٣٠	المستخرج على العزلة للخطابي
١٧	أطراف المزي

الرجال

٣	أبو قرة الأسدي
٣٥	أبو فروة
١٦	أبو الدرداء
٢٢ و ٢٤	حذيفة بن اليمان
٢٣	الحسن بن أبي الحسن البصري
١٦	سلمان الفارسي
٢٣ و ٣٠	زياد بن أبيه
٢٩	عاصم بن سليمان العبدي
٣٣	علي بن أبي طالب
٢٨	الحكم بن عتيبة
٢١ و ٢٧	مقاتل بن سليمان
٢١	مقاتل بن حيان
٢٧	نعيم بن حماد